الجمـع بين الشيـوخ وأثــره في علل الحديـث

د. سلطـان العكايـلة*

تاريخ تسلم البحث: ٢٠١٦/٠٤/١٧م **تاريخ قبوله للنشر:** ٢٠١٦/٠٩/٠٤م

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على ظاهرة من الظواهر الإسنادية وهي: " الجمع بين الشيوخ"، فالناظر في صنيع الرواة عامة يجد أنّ كثيراً منهم يقرن في إسناده بين أكثر من شيخ من شيوخه ثم يسوق متناً واحداً، وهذا الصنيع لفت أنظار أولئك النقاد وجعلهم يتحرون في هذه الروايات فيقبلون هذا الجمع تارة ويردونه تارة أخرى.

وقد بدأت الدراسة بتعريف ظاهرة الجمع بين الشيوخ، وصوره، وأسبابه، ثم بينت علاقته مع علوم الحديث الأخرى (الرواية بالمعنى والتلفيق والإدراج والتلقين)، ثم ذكرت شروط الجمع بين الشيوخ، ومتى يكون علة يرد بسببها حديث الراوي، وختمت بذكر نماذج على رواة قبل العلماء الجمع منهم، ورواة لم يقبلوا جمعهم لأنهم لا يقوون عليه.

وقد خرجت الدراسة بمجموعة من النتائج من أهمها: أنّ النقاد كانوا يعون بالجمع بين الشيوخ في كثير من المواطن بما يطلعون عليه من الراوي ودرجته، فيميزون بين الحافظ إذا جمع وبين صاحب الوهم.

الكلمات المفتاحية: الجمع بين الشيوخ، علة، التلفيق، القرن.

Abstract

This study aimed to identify a phenomenon predicate, namely: "Combining the Senate," Valenazer the facts General narrators find that many of them paired its chain of more than sheikh of sheikhs and then marketed died one, this deed drew the attention of those critics and make them investigating in this Accept this combination novels sometimes and other times Erdonh.

The study began with the definition of combining the Senate phenomenon, and manifestations, causes, and then showed his relationship with other modern science (the novel sense and fabrication and insertion and indoctrination), then stated the terms of the combination of the Senate, and when a bug is given because of an interview with the narrator, and concluded by mentioning the models on the narrators by scientists combining them, and the narrators did not accept putting them because they cannot afford it.

* أستاذ مشارك، كلية الشريعة، الجامعة الأردنيـــة .

The study presents a set of results from the most important: that the critics have long argued they were combining the Senate in many of the citizens, including the narrator learn about him and his degree, Vemezoa between Hafiz If the collection, the owner of the illusion.

Key words: ***combining the Senate, bug, fabrication***.

المقدمـة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وبعد:

فإنّ علوم السنة النبوية كثيرة ومتنوعة، ومن أدقّ هذه العلوم وأكثرها غموضا علم علل الحديث بتطبيقاته المختلفة، بيد أنه رغم غموض هذا العلم ووعورة مسالكه يظل من أشرف العلوم المتصلة بالسنة المشرفة وأنفعها.

ولخطورته وصعوبة الخوض في تطبيقاته لم يتكلم فيه إلا الواحد بعد الواحد من أهل العلم عبر الأجيال المتعاقبة.

إنّ علماء العلل لم يتكلموا في نصوص الحديث (سنداً ومتناً) إلّا بعد رحلات مضنية، وأسفار خطيرة، وإلا كيف جمع هؤلاء العلماء الأفذاذ طرق الأحاديث حتى كأنّ مفرداتها على طرف لسان الواحد منهم.

ولا شك أن نهج فرسان الحديث هذا قد شكل رصيداً ثميناً تحت طلب أصحابه حين السؤال عن علة حديث، وما كان إعلال الحديث عندهم أمراً اعتباطياً ولا جزافاً من القول، ولا هو نزوة عابرة في رأس مغرض لا يملك من أدوات النقد ما يحكم طيشه، وإنما كان كلام أئمة هذا الشأن وفرسانه فيه فرزاً مضنياً لجهود فنيت الأعمار في تحصيل دقائقه، ونتيجة طبيعية لأسفار واغتراب عن الأهل والأوطان، وغاية الواحد من علمائه وطلابه أن يلتقي شيخاً، أو يزداد برواية، حتى لقد فضّل بعضهم معرفة علة حديث هو في محفوظه على أن يكتب عشرين حديثاً ليست عنده، فللّه در هذه الكتائب من أمراء الحديث وفرسان السنة المشرقة.

إنّ فروع علم علل الحديث كثيرة، وتطبيقاته متنوعة، ومن هذه الفروع ما اصطلح على تسميته ب: "جمع الشيوخ"، وربما قيل فيه:" الجمع بين الشيوخ"، وهذا منهج سلكه المحدثون والمؤرخون منذ عصر الرواية المبكرة، لكن المدرسة التاريخية الحديثة ربما اصطلحت على تسميته ب: " الإسناد الجمعي" أو " المركب".

ومع ذلك كله فإنّ منهج جمع الشيوخ ليس هو الشكل الغالب في سلاسل الأسانيد، لكن الراوي قد يلجأ إليه لأسباب عدة وبمسوغات كثيرة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فليس كل من جمع غدا محلاً للشك في روايته أو إعلالها، وإنما هناك قرائن تحفّ هذه المسألة وضوابط تحكمها، وسترى تفاصيل ذلك كله في ثنايا هذا البحث.

مشكلة الدراســة وأهميتها:

إنّ موضوع الجمع بين الشيوخ في الرواية والتعليل به من الموضوعات المهمة التي كنت أطرقها أثناء تدريس مادة (دراسات في علل الحديث) لطلاب مرحلة الدكتوراه في شعبة الحديث النبوي في غير واحدة من الجامعات على مدى سنوات طويلة، الأمر الذي جعل هذا الموضوع واضحاً في ذهني بكل أبعاده وتفصيلاته.

وتبدو أهميـة البحث في هذا الموضوع في معالجته مسألة هامة من مسائل علل الحديث؛ تلكم هي مسألة الجمع بين الشيوخ، والتفريق بين من يقوى على ذلك ويتأهل له، فيميز بين أداءات شيوخه حين الجمع بينهم، وبين من لا يسعفه الضبط فيلجأ للجمع بين شيوخه ملفقاً الرواية من غير تمييز بين أداء كل واحد منهم.

ولهذا فإنّ النقاد فرقوا بين الحافظ من الرواة وبين سيء الحفظ منهم حينما يسلكون مسلك الجمع بين الشيوخ، فقالوا في ابن شهاب الزهري، وعبد الله بن وهب – وهما حافظان–، إنهم يميزان بين أداءات شيوخهما، ويفصلان حديث هذا الشيخ من حديث ذاك، في حين أنهم طعنوا في مسلك عطاء بن السائب – وهو ليس في الدرجة العليا من الضبط– فقالوا: إذا حدث عن رجل واحد فحديثه جيد، وإن حدث عن جماعة فحديثه ضعيف، كما قالوا في ابن إسحاق إنّه حسن الحديث، لكنه إذا جمع بين رجلين – يعني أنه يضعف بذلك–، لأنه يحمل حديث هذا الشيخ على حديث ذاك، وكذا الأمر في محمد بن عمر الواقدي – وهو أستاذ المغازي– فإنّ النقاد أكثر ما أخذوا عليه جمعه بين أكثر من شيخ في سياقة المتن الواحد، وهم –يعني شيوخه– متفاوتون في أداء ذاك المتن.

وهكذا فإنّ موضوع الجمع بين الشيوخ من أهم الموضوعات التي ينبغي التنبيه عليها والانتباه إليها لتمييز الروايات وبيان مقبولها من مردودها.

الدراسات السابقة :

إن تطبيقات موضوع الجمع بين الشيوخ والتعليل به موجود في كلام النقاد منذ القديم، وهو منثور في المصادر لا سيما مصادر علل الحديث، لكن الجانب النظري والتأسيس لهذا الموضوع أرى أن الحافظ ابن رجب رحمه الله هو أول من أولاه عنايته واهتمامه في أثناء كتابه الفريد: شرح علل الترمذي، وهو الذي نظّر له وأسس بنيانه، فقال في بعض قواعده: " ذكر من ضعف حديثه إذا جمع بين الشيوخ، دون ما إذا أفردهم"( )، وعلى أساس ابن رجب بنى أستاذنا الدكتور همام سعيد، حيث نصّ في مقدمته لتحقيق كتاب ابن رجب على هذه العلة، فقال في أنواع العلل من خلال كتاب ابن رجب: " علل الإسناد"، ثم ذكر في رابع هذه العلل: علة موضوعها جمع الشيوخ وبقاء اللفظ واحداً( ). ٢

ولا شك أنّ جهد الدكتور همام سعيد في هذا الموضوع خاصة، وفي موضوعات العلل على وجه العموم يعد المحاولة الجادة الأولى في بعث هذا العلم إلى حيز الوجود في عصرنا الحاضر.

وهناك دراسة للزميل الدكتور ياسر الشمالي بعنوان: (جمع المفترق في الحديث النبوي)، وهي دراسة جيدة ركز فيها على جمع المتون، واهتم فيها بإيضاح منهج الشيخ الألباني في جمع المفترق من هذه المتون.

ولعلّ دراستي هذه تغطي الجانب النظري في مسألة الجمع بين الشيوخ والتعليل به، ولكل مجتهد نصيب، وما أنا ومن سبقني من أهل العلم إلا كما قال جرير الشاعر:

وابن اللَّبون إذا ما لُزّ في قَرَنٍ   لم يستطعْ صوْلَةَ البُزْل القناعيس(*)

ولتحقيق أهداف البحث جاءت خطته على النحو الآتي:

المبحث الأول: الجمع بين الشيوخ: معناه، صوره، وأسبابه:

المطلب الأول: معنى الجمع بين الشيوخ.

المطلب الثاني: صور الجمع بين الشيوخ.

المطلب الثالث: أسباب الجمع بين الشيوخ.

المبحث الثاني: علاقة الجمع بين الشيوخ وعلوم الحديث الأخرى:

المطلب الأول: علاقة الجمع بين الشيوخ والرواية بالمعنى.

المطلب الثاني: علاقة الجمع بين الشيوخ والتلفيق.

المطلب الثالث: علاقة الجمع بين الشيوخ والإدراج.

المطلب الرابع: علاقة الجمع بين الشيوخ والإقران.

المبحث الثالث: الجمع بين الشيوخ بين القبول والرد:

المطلب الأول: شروط قبول الجمع بين الشيوخ.

المطلب الثاني: جرح الراوي بالجمع بين الشيوخ.

المطلب الثالث: تعليل الروايات بالجمع بين الشيوخ.

المطلب الرابع: حكم الجمع بين شيخين أحدهما ثقة والآخر ضعيف.

المبحث الرابع: نماذج من الرواة الذين اشتهروا بالجمع بين الشيوخ:

المطلب الأول: من قبل منه النقاد الجمع بين الشيوخ لأنه يقوى عليه.

المطلب الثاني: من رد النقاد جمعه بين الشيوخ لأنه لا يقوى على ذلك.

سائلاً المولى عز وجل أن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه الكريم، وأن أكون عنده من المقبولين، مع النبيين والصديقين والشهداء، وحسن أولئك رفيقاً.

المبحث الأول: الجمع بين الشيوخ: معناه، صوره، أسبابه

المطلب الأول: معنى الجمع بين الشيوخ

سار المحدثون عند أدائهم لما سمعوه من الروايات على جملة من الضوابط التي ضمنت لهم سلامة التبليغ ودقة الأداء، ومن خلال النظر إلى صنيع هؤلاء الرواة نجد أنهم كانوا يسلكون كثيراً من الطرق في التعامل مع رواياتهم في السند والمتن ليؤدي أحدهم الحديث كما سمعه، ومن هذه المناهج التي نرى الرواة قد تعاملوا معها في أسانيدهم ما أُطلق عليه «الجمع بين الشيوخ» أو «العطف على لشيوخ» أو"القرن بين الشيوخ"

وقد أشار العلماء إلى هذا المصطلح أثناء تعاملهم مع الأسانيد والتعليق عليها، إلا أني لم أجد من عرّف هذا المعنى بما يشمل حدوده ومقيداته، ومن خلال النظر في حقيقة هذا الأسلوب يمكن لنا أن نخلص إلى التعريف الآتي:

الجمع بين الشيوخ هو: إحدى الطرق التي يسير عليها المحدث إذا أراد أن يروي حديثاً عن شيخين أو أكثر من شيوخه بحيث يتفقون على ما في الحديث لفظاً أو معنىً، أو أن يكون عند كل شيخ طائفة من هذا الحديث فيسوق المحدث سنداً واحداً يجمع فيه بين شيوخه بصيغة العطف (فلان وفلان) اختصاراً أو وهماً، ثم يسوق متناً واحداً يلفّق فيه بين صيغ الروايات المتعددة أو يروي بالمعنى الذي سمعه أو يسوق لفظاً واحداً من الرواة فقط لدلالة الألفاظ الأخرى عليه وقد يشير إلى هذا الفعل ببعض العبارات الدالة عليه وقد يسكت عنه.

ومن خلال النظر إلى هذا التعريف نجد أنه يشتمل على جملة من القيود منها:

- قولنا: **(إحدى الطرق)**: لأنّ المحدث يلجأ إلى أكثر من طريقة للاختصار في السند كالتحويل إذا كانت هناك نقطة التقاء واتفق ما بعدها في المعنى وكالعطف وغيرها.
- قولنا: **(عن شيخين أو أكثر)**: لأنّ المحدث قد يجمع بين أكثر من شيخين كما نرى في فعل بعض من روى أحداث المغازي والسير كالواقدي مثلاً فقد كان يجمع بين أكثر من عشرة من شيوخه في رواية واحدة.
- قولنا: **(يتفقون لفظاً أو معنىً)**: وهذا الاتفاق هو السبب في جمع المحدث بين شيوخه في سياق واحد، ولا يشترط في هذا الاتفاق أن يكون في اللفظ، بل قد يكون في أصل المعنى المشترك بين هذه الأسانيد والمتون، فالرواية بالمعنى هي التي حفزت الرواة الذين سمعوا الحديث من أكثر من شيخ لجمع هؤلاء الشيوخ في الرواية مع اختلاف ألفاظهم اختصاراً عند اتحاد المعنى.
- قولنا: **(أو يكون عند كل شيخ طائفة من هذا الحديث)**: وذلك إذا روى كل راو شيئاً مما يتعلق بحادثة واحدة، فيجمع المحدث بين الرواة ليسوق الحدث كما جاء عن عدة رواة، وأكثر من يفعل هذا أهل المغازي والسير لسرد الأحداث المتتابعة في القصة الواحدة.
- قولنا: **(اختصاراً أو وهماً)**: للتمييز بين ما يقبل من هذا الجمع وما يرد، فأما الحافظ المتقن فإنه يفعل ذلك اختصاراً، وإلا فهو قادر على التمييز بين الروايات وفصلها، وأما الوهم فإنما يكون من الضعيف الذي لا يقوى على أداء الروايات كما سمعها ؛ فيجمع بين شيوخه وهماً.
- قولنا: **(ثم يسوق متناً واحداً يلفّق فيه بين صيغ الروايات المتعددة)**: لما جمع المحدث بين الشيوخ في الإسناد كان لا بُد من التلفيق في المتن، والتلفيق هو أن يدمج الراوي بين ألفاظ

شيوخه مضيفاً ما عند كل واحد منهم من زيادة في مكانها اللائق بها فيكون مجموع الحديث عن مجموع الرواة.

- قولنا: **(وقد يشير إلى هذا الفعل ببعض العبارات الدالة عليه وقد يسكت عنه)**: وهذه الإشارة قد تكون في السند بعد عطفه بين الشيوخ، وقد تكون بعد سياقه للمتن، كأن يقول: (وبعض حديثه يصدِّق بعضاً) أو (بعضهم أوعى من بعض) أو (لم كل رجل منهم) أو (أحدهما يزيد على صاحبه)...إلخ.

هذا وقد تنوعت عبارات المحدثين في الدلالة على روايتهم بالمعنى، فمن ذلك:

١. ما قاله عروة بن الزبير: عن المسوّر بن مَخْرمة ومروان **يُصدِّق كلّ واحد منهما حديث صاحبه** قالا:"خرج رسول الله زمن الحديبية"[٣].
٢. ما قاله ابن شهاب الزهري في حديث الإفك: **(وكلٌّ حدثني طائفة من الحديث وبعض حديثهم يُصدِّق بعضاً)** [٤].
٣. ما قاله أبو الوليد الطيالسي: حدثنا شعبة وأبو عوانة – **يتقاربان** – عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود.. **(الرامهرمزي، ١٤٠٤هـ)** [٥].

المطلب الثاني: صــور الجمــع بين الشــيوخ

من خلال النظر في الطرق التي سار عليها المحدثون في الجمع بين الشيوخ فإننا نستطيع أن نحصر هذه الطرق في الصور التالية:

الصورة الأولى: أن يجمع الراوي بين شيوخه دون بيان أن أحدهما يزيد على صاحبه:

حيث يقوم الراوي بالجمع بين شيوخه ثم يذكر المتن ولا يُبيّن ما يوقفنا على حجم هذه الرواية التي أخذها من كلّ راوٍ من الرواة، وهنا ينبغي لنا أن ننظر في شخصية هذا الراوي الذي جمع، فإن كان مشتهراً بجمع المفترق حملنا روايته على ذلك، وإلا فالأصل اتحاد المعنى وتقارب اللفظ.

وعند النظر إلى الرواة الذين جمعوا بين شيوخهم نلحظ أن الغالب في أدائهم أن لا يبينوا المقدار الذي أخذوه من كل راوٍ بحيث لا يستطيع الدارس أن يقف على رواية كل راوٍ قبل الجمع، وفي الحقيقة أنه لا يمكن ذلك إلا بجمع طرق الحديث والرجوع إلى الأصول وقد لا يتسنى ذلك في كثير من الأحيان.

مثال ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه قال: (حدثنا هدّاب بن خالد الأزدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد وثابت البناني، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش، فلما رهقوه قال: من يردهم عنّا وله الجنة، أو هو رفيقي في الجنة، فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل، ثم رهقوه أيضاً فقال: من يردهم عنا وله الجنة، أو هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل، فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال.. الحديث [٦] ".

نلمح من المثال السابق أنّ حماد بن سلمة جمع بين شيخيه: علي بن زيد وثابت البناني فيما روياه عن أنس بن مالك، ولم يذكر الراوي شيئاً يدلنا على الاتفاق أو الاختلاف في الرواية بين هذين الراويين بما يميز به بين هاتين الروايتين.

الصورة الثانية: أن يجمع الراوي بين شيوخه مميزاً ما رواه كل واحد منهم:

وهنا يقوم الراوي بالتمييز بين ألفاظ الشيوخ الذين جمع بينهم ذاكراً شيئاً من الفروق بين هذه الروايات ممّا يدل على حفظ الراوي وقدرته على التمييز بين مروياته، وعادة من يفعل ذلك هم الحفاظ المبرزون.

مثال هذا ما أخرجه البخاري في صحيحه قال: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن سليمان ومنصور وقتادة سمعوا سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: " ولد لرجل منا من الأنصار غلام فأراد أن يسميه محمداً". قال شعبة في حديث منصور إنّ الأنصاري قال: "حملته على عنقي فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم". وفي حديث سليمان ولد له غلام فأراد أن يسميه محمداً قال: "سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي، فإنّي إنما جعلت قاسماً أقسم بينكم".

وقال حصين:"بعثت قاسماً أقسم بينكم"، قال عمرو أخبرنا شعبة، عن قتادة قال: سمعتُ سالماً عن جابر أراد أن يسميه القاسم، فقال النبي– صلى الله عليه وسلم–: " سمّوا باسمي ولا تكنُّوا بكنيتي"[٧].

نلحظ من فعل شعبة رحمه الله أنّه جمع بين شيوخه في السند ثم ذكر الحديث ثم ميّز بين أداءات شيوخه في الألفاظ، وهذا الصنيع يدل على أنه عالم بمروياته قادر على معرفة ما

يكون بين هؤلاء الشيوخ من الفروق في الرواية، ولذا عقّب ابن حجر رحمه الله على هذا الموضع بقوله: "وكأن شعبة كان تارة يحدث به عن بعض مشايخه دون بعض وتارة يجمعهم ويفصل ألفاظهم"(٨).

الصورة الثالثة: أن يجمع المحدث بين شيوخه ذاكراً ما يدل على أنه لفق الحديث من ألفاظ شيوخه وأنّ بعضهم عنده ما ليس عند الآخر دون أن يبيّن القدر الذي حدثه به كل شيخ:

مثال هذا ما أخرجه البخاري في صحيحه قال: حدثنا المكي بن إبراهيم، حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح وغيره **يزيد بعضهم على بعض ولم يبلغه كلّهم رجلٌ واحد منهم** عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "كنتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فكنتُ على جمل.. الحديث"([٩]).

جمع ابن جريج في هذا الإسناد بين عدد من شيوخه فذكر عطاء بن أبي رباح وعطف عليه **(غيره)** أي عددا من الرواة، ثم قال **(ولم يبلغه كلّه رجلٌ واحد منهم)** بمعنى: أنّ الحديث ليس عند واحد منهم بعينه وإنما عند بعضهم منه ما ليس عند الآخر.

قال ابن حجر (١٩٧٣): " فمعنى الكلام أنّ ابن جريج روى هذا الحديث عن عطاء وعن غير عطاء كلهم عن جابر، لكنّه عنده عنهم بالتوزيع روى عن كل واحد قطعة من الحديث، وقوله: لم يبلغه كلّه رجلٌ..؛ أي لم يسقه بتمامه فهو بيان منه لصورة تحمله، وهو كقول الزهري في حديث الإفك: وكلٌ حدثني طائفة من حديثها. لكنه زاد عليه نفيُ أن يكون كل واحد منهم ساقه بتمامه"([١٠]).

المطلب الثالث: أسباب الجمع بين الشيوخ

١. **اختصار الأسانيد والمتون**: قد يلجأ المحدث للجمع بين الرواة إذا أراد أن يذكر عدة أسانيد تنتهي بشيخ أو صحابي واحد، فيقوم بالجمع بين الشيوخ بلفظ العطف، ثم يقوم بتلفيق المتن من مجموع الروايات التي رواها هؤلاء الشيوخ أو يقوم برواية الحديث أو القصة بالمعنى. وقد يبين المحدث في أول السند أو في نهايته ما يدلّ على شيء من صنيعه هذا، كأن يقول **(يُصدِّق بعضهم بعضاً)** أو **(وكلٌ حدثني طائفة من الحديث)** أو **(وربما زاد بعضهم على بعض)**.

مثال ذلك: «ما أخرجه البيهقي من حديث محمد بن بكر بن داسة، حدثنا أبو داود السجستاني،حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقيان **وربما زاد بعضهم على بعض الكلمة والشيء** قالوا: حدثنا حاتم بن

إسماعيل، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فلما انتهينا إليه سأل عن القوم حتى انتهى إليّ فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى ثم نزع زري الأسفل([1])».

يظهر لنا من هذا الحديث أنّ أبا داود لما أراد أن يذكر حديث جابر رضي الله عنه في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم من حديث حاتم بن إسماعيل وقد وصله الحديث عنه من طريق ثلاثة من مشايخه قام رحمه الله بالجمع بين هؤلاء الشيوخ الذين يروي كل منهم عن حاتم بن إسماعيل، ثم زاد هذه اللفظة التي تدل على وجود شيء من الخلاف بينهم، ثم روى الحديث بطوله ملفقاً من رواية هؤلاء الثلاثة.

ويلجأ المحدثون إلى هذا الأسلوب حتى لا يحتاج أحدهم إلى إعادة الرواية المطولة، مع أن الاختلافات فيها قد تكون بسيطة وغير متناقضة.

٢. أن يسمع الراوي الحديث من أكثر من شيخ ثم لا يستطيع أن يميّز بين ما حدثه كل واحد منهما به، فيروي الحديث مجملاً ويجمع بين الشيخين:

مثاله حديث عائشة رضي الله عنها قالت: " قلتُ: يا رسول الله يصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك واحد، قال: انتظري فإذا طهرت فاخرجي إلى التنعيم ..." أخرج الحديث مسلم في صحيحه ثم ساق بعده رواية قال فيها: وحدثنا ابن المثنى، حدثنا ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن القاسم وإبراهيم قال: **لا أعرف حديث أحدهما من الآخر** أنّ أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: يا رسول الله، يصدر الناس بنسكين فذكر الحديث.."([2]).

ففي هذا الحديث نجد أن مسلماً ساق أولاً الرواية التي ليس فيها جمع بين الشيوخ، ثم ساق الرواية الأخرى التي قال فيها عبد الله بن عون (لا أعرف حديث أحدهما من الآخر) والمراد من كلامه هذا: أنه لم يفرق بين رواية إبراهيم ورواية القاسم فجمع بينهما لأجل هذا الأمر.

ومن ذلك شلك الراوي في لفظة من ألفاظ الحديث أهي من رواية فلان أو فلان فيجمع بين الشيوخ ويلفق الصيغة مع ذكر اللفظة التي وقع له الشك فيها، مثال ذلك: عن عطاء، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أنّ رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هلكت! قال: وما أهلكك؟ قال: وقعتُ على امرأتي في رمضان. قال: وأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمار عليه تمر فأمر له ببعضه فقال: خذ هذا فتصدق به قال: يا رسول الله ما

بين لابتيها أهل بيت أفقر مني. فضحك حتى بدت نواجذه، ثم قال: أطعمه أهلك ويوم مكان يوم، واستغفر الله"، قال مسدّد: **فلا أدري في حديث أحدهما، أو في حديثهما يوم مكان يوم، واستغفر الله**[٣] [١].

نلحظ من هذا المثال أنّ جمع مسدد لعطاء وعمرو بن شعيب كان سببه عدم التمييز بين رواية الراويين في لفظة «يوم مكان يوم واستغفر الله» أهي من رواية عطاء أم عمرو، ولذا جمع بين الشيخين ولفق الرواية من كلامهما.

٣. التأكيد على صحة الحديث من خلال ذكر بعض المتابعات:

وأقصد بذلك أن الراوي قد يبرهن على صحة ما رواه من الألفاظ بجمعه بين شيوخه ليدلل على أن هذا الشيخ قد ثبّته في ما رواه، وهذا الفعل لا يكون إلا ممن حفظ مروياته جيداً وميز بينها وحرص على أداء كل لفظة كما سمعها.

ولذا نلحظ أن بعض الرواة بعد ذكره لبعض مشايخه يقول: **(حفظت بعضه وثبّتني فيه فلان)** أو يقول: **(ثبّتني فلان بكذا)** ممّا يبيّن حرصه على التثبت والتمييز بين مروياته.

مثال ذلك ما أخرجه أحمد في مسنده قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أنبأ الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن أبي صعير: "أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أشرف على قتلى أحد فقال: إني قد شهدت على هؤلاء فزملوهم بدمائهم وكلومهم"، قال سفيان بن عيينة: **وثبّتني في هذا الحديث معمر**، وقيل عنه عن جابر[٤].

من خلال الرواية السابقة نخلص إلى أنّ سفيان بعد أن روى الحديث عن الزهري ذكر أنّ معمراً قد ثبّته في روايته لهذا الحديث ممّا يدل على مزيد عناية وحفظ.

وأحيانا كان الإمام البخاري يسلك هذا المنهج لتأكيد صحة الحديث،**مثاله** قوله: حدثنا عبد الله ابن عبد الوهاب، حدثنا حماد، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، قال: وحدثني القاسم بن عاصم الكليبي **<u>وأنا لحديث القاسم أحفظ عن زهدم</u>** قال: "كنّا عند أبي موسى فأتي –وذكر دجاجة – وعنده رجل من بني تيم الله أحمر كأنه من الموالي فدعاه للطعام، فقال: إنّي رأيته يأكل شيئاً فقذرته فحلفت لا آكل.." [١].القائل: (وأنا لحديث القاسم أحفَظ عن زهدم) هو أيوب –يعني السختياني–.

٤. التحديث بالمغازي والسير والقصص والأحاديث الطوال:

لما كانت بعض الأحداث التي تناقلها المحدثون والمؤرخون تمتاز بسرد الوقائع والأحداث فيحتاج الذي يرويها للمحافظة على ترتيب الحدث وسياق الخبر، وهذا لا يتسنى له إلا بالجمع بين الشيوخ وتلفيق الروايات،لذا فإننا نرى نفراً من أهل العلم الذين اهتموا بهذا الشأن كمحمد بن إسحاق وموسى بن عقبة وعروة بن الزبير والزهري والواقدي وغيرهم يسلكون هذا المسلك في مروياتهم.

قال إبراهيم الحربي: " قلنا للواقدي: هذا الذي تجمع الرجال تقول: حدثنا فلان وفلان، حدثنا بحديث كل رجل على حدة، قال: يطول، فقلنا له: قد رضينا". **(الخطيب البغدادي،١٤١٧هـ)**[٦١].

وإذا نظرنا في كتب المغازي التي بين أيدينا لمحنا هذا الملحظ جيداً فهذا الواقدي في مغازيه يجمع بين أكثر من خمس وعشرين راوياً ليسرد بعض أجزاء السيرة المطولة فيقول: حدثني عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي، وموسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، ومحمد بن عبد الله بن مسلم، وموسى بن يعقوب.. ثم قال»:**فكُلٌ قد حدثني من هذا بطائفة، وبعضهم أوعى لحديثه من بعض وغيرهم قد حدثني أيضاً، فكتبت كل الذي حدثوني**، قالوا: " قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة مضت من شهر ربيع الأول ويقال لليلتين خلتا..."، **(الواقدي، ١٩٨٩)**[٧].

٥. اختـلاط الـــراوي:

حقيقة الاختلاط فساد في العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال، إما بخرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض من موت ابن وسرقة مال كالمسعودي، أو ذهاب كتب كابن لهيعة، أو احتراقها كابن الملقن، **(السخاوي، ١٤٠٣هـ)**[١].

فهو آفة عقلية تورث فساداً في الإدراك، وتصيب الإنسان في آخر عمره، أو تعرض له بسبب حادث لفقد عزيز أو ضياع مال؛ ومن تصبه هذه الآفة لكبر سنه يقال فيه: اختلط بأخرة، ويقال: بآخره.

فالاختلاط قد يطرأ على كثير من رواة الحديث النبوي مما يؤثر في روايته أحياناً فيدخل فيها الوهم والخطأ مما يؤدي ذلك بالمحصلة النهائية إلى وجود الاختلاف بين الروايات ومن ذلك

أن أحدهم قد يذكر في السند بعض من لم يسمع منه، وربما يجمع بين روايات شيوخه على سبيل الوهم.

فمن هؤلاء أبو بكر بن أبي مريم،فقد ضعفه العلماء بسبب أنه سرق بيته فاختلط، قال أحمد: لو أردت أبا بكر بن أبي مريم يجمع لي فلاناً وفلاناً وفلاناً لفعل، يعني يقول: عن راشد بن سعد، وضمرة بن حبيب، وحبيب بن عبيد، فاختلاطه كان سبباً في وهمه الذي نتج عنه جمعه بين الشيوخ على سبيل الخطأ.

ومن الرواة الذين أدّى بهم الاختلاط إلى الجمع بين الشيوخ على سبيل الوهم: عطاء بن السائب، فعن ابن علية قال: قدم علينا عطاء بن السائب البصرة فكنا نسأله، فكان يتوهم، قال: فيقول له: من؟ فيقول: أشياخنا ميسرة وزاذان وفلان وفلان، **(العقيلي، ١٩٨٤)**( ). ٩

وعن شعبة أنه قال لابن علية: إذا حدثك عطاء بن السائب عن رجل واحد فهو ثقة، وإذا جمع فقال: زاذان وميسرة وأبو البختري فاتقه، كأن الشيخ قد تغير، **(ابن رجب، ١٩٨٧)**( ). .

٦. تدليس الرّاوي:

ومن أسباب الجمع بين الشيوخ: تدليس الراوي؛ وهو أن يروي المحدّث عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا في الرواية عنه، ويكون قد سمع من أحدهما دون الآخر، فيصرح بالسماع من الأول ويعطف الثاني عليه، فيوهم أنه حدث عنه بالسماع أيضاً، وإنما حدث بالسماع عن الأول ونوى القطع فقال: وفلان أي : وحدث فلان.

ومثاله: ما ذكره الحاكم في المعرفة أنّ جماعة من أصحاب هُشيم اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس ففطن لذلك، فكان يقول في كل حديث يذكره: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، فلما فرغ قال لهم: هل دلست لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته وإنما قلت: حدثني حصين ومغيرة غير مسموع لي، فأضمر في الكلام محذوفاً ففسره بما ذكره، **(السخاوي،١٤٠٣)**( ). ١ ٢

وقد ذكر هذا القسم من التدليس الحافظ ابن حجر حيث قال: "وقد فاتهم من تدليس الإسناد نوع آخر وهو تدليس العطف؛ وهو أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه ويكون قد سمع من أحدهما دون الآخر، فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه فيوهم

أنه حدث عنه بالسماع أيضاً، وإنما حدث بالسماع عن الأول ونوى القطع فقال: وفلان أي حدث فلان" **(ابن حجر، ١٤٠٤)**(٢).

المبحـث الثانـي
أثـر جمـع الشيـوخ في سيـاقـة المـــتن

المطلب الأول: الجمع بين الشيوخ والـروايـة بالمعنــى :

لما كان الحديث الشريف قائماً على الارتباط الوثيق بين السند والمتن، كان لا بد من تأثر المتن بما يحدث من تغيرات في السند زيادة أو نقصاناً، ويظهر لنا هذا الأمر جلياً عندما نرى هنا أن الراوي لما جمع بين عدد من شيوخه في السند كان لا بد أن يؤثر هذا الأمر على المتن الذي يذكره، فإن كان الراوي متقناً صاغ معناه المستفاد من مجموع الروايات، وأما إن كان غير متقن فقد أصبح الجمع دليلاً على وهمه، وهنا يحدث التغير السلبي على المتون فيكون ذلك سبباً لرد الرواية.

ولهذا لا بد لمن يجمع بين الشيوخ أن تتوفر فيه الشروط التي ذكرها العلماء لتجويز الرواية بالمعنى، فقد يُحدّث الراوي بالمتن لا باللفظ الذي تحمله به، بل بالمعنى الذي فهمه منه، وقد يختصره أيضاً، فيرويه بلفظ مختصر، يرى هو أنه يؤدي نفس المعنى الذي يؤديه لفظ الحديث المطوَّل، وليس كذلك، فقد يكون لفظه أعم أو أخص من لفظ الرواية، ولذا فإن الرواة الذين تكلم فيهم النقاد بسبب جمع الشيوخ مثل حماد بن سلمة وابن إسحاق والواقدي وغيرهم، إنما كان بسبب اطلاعهم على عدم ضبط أولئك الرواة للمعنى عند اختلاف ألفاظ شيوخهم، لأنه كثيراً ما تختلف متون الأحاديث النبوية بسبب الرواية بالمعنى، وأحياناً لا يؤثر ذلك الاختلاف ولا يقدح في صحة الحديث، وأحياناً يؤثر في صحة الحديث ويكون سبباً لتعليله.

ومن هنا كانت العلاقة بين الجمع بين الشيوخ والرواية بالمعنى ترجع إلى صورتين اثنتين:

الصورة الأولى: أن يروي الراوي الحديث عن عدد من الشيوخ وهم قد اختلفوا في اللفظ، لكن المعنى واحد، فيروي عنهم بلفظ واحد ولا يشير إلى اختلاف ألفاظهم اعتماداً على اتحاد المعنى،

فهذا يرجع إلى مبحث الرواية بالمعنى، فيتقيد جواز هذا الصنيع بشروط الرواية بالمعنى. لكن الإتقان يقتضي من الراوي أن يبين صاحب اللفظ، **(بشير علي، ٢٠٠٥)**( )[٣].

الصورة الثانية: أن يكون متن الحديث مجموعه من جماعة من الشيوخ ملفقاً بأن يكون عن كل شيخ قطعة منه، فيخلط ألفاظهم ويسوق الحديث سياقاً واحداً بلا تمييز لما عند كل واحد منهم، فهذا لا يقبل إلا من حافظ متقن لحديثه عارف بمواضع الاتفاق والاختلاف بين شيوخه كما تقدم من فعل الإمام الزهري في روايته لحديث الإفك، فإنه رواه عن عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة ابن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود كلهم عن عائشة رضي الله عنها، قال: "**وكلهم حدثني طائفة من حديثها وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض، وأثبت له اقتصاصاً، وقد وعيتُ عن كل رجل منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثهم يصدق بعضاً، وإن كان بعضهم أوعى له من بعض**". فذكر أنهم اختلفوا في الحديث، وكل واحد حدثه بجزء منه، وأنه حافظ لرواية كل واحد منهم على حدة، فلم يؤثر ذلك في الجمع بين ألفاظهم.

إنّ تجويز جمهور العلماء الرواية بالمعنى بشروطها هو الذي دفع الرواة الذين تلقوا الحديث الواحد عن أكثر من شيخ أن يجمعوا هؤلاء الشيوخ في الحديث الواحد مع اختلاف ألفاظهم طلباً للاختصار ما دام أن المعنى واحد.

وقد تلمح في سياق هؤلاء الرواة ما يدل على روايتهم بالمعنى وتلفيقهم بين الروايات عند جمعهم بين الشيوخ فمن ذلك: صنيع عروة بن الزبير فيما أخرجه البخاري عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن المسوّر بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية."( )[٤].

هذا وقد اختلف السلف وأهل التحري من المحدثين والفقهاء فمنهم من منع الرواية بالمعنى، ولم يجيزوا لأحد الإتيان بالحديث إلا على لفظه نفسه.

وذهب جمهور العلماء ومنهم الأئمة الأربعة إلى جواز الرواية بالمعنى من مشتغل بالعلم ناقد لوجوه تصرف الألفاظ إذا انضم لاتصافه بذلك أمران: أن لا يكون الحديث متعبداً بلفظه، وأن لا يكون من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم، **(عتر، ١٤١٨)**[٥].

المطلب الثاني: الجمع بين الشيوخ والتلفيق

التلفيق هو: أن يقوم الراوي بالجمع بين أكثر من نص من النصوص فيرويها جميعاً دون الفصل بينها أو الإشارة إلى من روى كل لفظة من هذه الألفاظ، وبناءً عليه يكون بينه وبين الرواية بالمعنى خصوص وعموم، وذلك أن الرواية بالمعنى أخص من التلفيق من جهة أن الذي يروي بالمعنى قد يصوغ اللفظ من عنده مع المحافظة على المعنى، أما التلفيق فلعله يدخل فيه أحياناً شيء من الرواية بالمعنى، وقد يقتصر الراوي على الصيغ التي تلقاها، لكنه يجمع بينها في مكان واحد.

ومن أمثلة ذلك حديث الإفك في الصحيح من رواية الزهري فإنّه قال: حدثني عروة وسعيد ابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بين عبد الله بن عتبة عن عائشة قال: **وكلٌّ قد حدثني طائفة من حديثها ودخل حديث بعضهم في بعض وأنا أوعى لحديث بعضهم من بعض.**

وحين حدث محمد بن إسحاق بهذا الحديث عن الزهري، ذكر عنه هذا التلفيق، وزاد فقال عن الزهري: "**كلٌّ قد حدثني بعض هذا الحديث، وبعض القوم كان أوعى له من بعض، وقد جمعت لك الذي حدثني القوم**"، قال محمد بن إسحاق: "وحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة، وعبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، عن نفسها، حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، **فكل قد دخل في حديثها عن هؤلاء جميعاً، يحدث بعضهم ما لم يحدث صاحبه، وكل كان عنها ثقة، فكلهم حدث عنها ما سمع، (ابن هشام، ١٤١٤)**( )". ٦

فمثل هذا لا يعل بمثل هذا التصرف؛ لكونه متصلاً، ويعود في جملته إلى رواية الثقات، وإنما يكون معلاً مقدوحاً فيه لو كان بعض تلك الطرق مرسلة أو ضعيفة.

وقد وقع الخلاف بين أهل الحديث في التلفيق وحكمه، فانتقدوا التلفيق على الزهري، وهو أول من فعل ذلك فقالوا: كان ينبغي له أن يفرد حديث كل واحد منهم عن الآخر، ولكن الراجح جواز ذلك بالشروط التي سنذكرها، وهو فعل كثير من السلف والتابعين وهو المنهج الذي سار عليه البخاري ومسلم في صحيحيهما كذلك، وهو عند مسلم أشدّ وضوحاً.

المطلب الثالث: الجمع بين الشيوخ والإدراج

ينقسم الإدراج عند المحدثين إلى إدراج يتعلق بالسند وإدراج يتعلق بالمتن ولما كان من أقسام الإدراج في السند أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنهم راوٍ، فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يبين الاختلاف، حينئذ أصبح الجمع بين الشيوخ من أوسع الأبواب التي يحصل الإدراج بسببه.

ولا يقتصر هذا الإدراج على ما يكون في الإسناد فحسب؛ بل يتجاوز ذلك إلى الإدراج في المتن وذلك لأن المحدث لما روى عن شيخين أو أكثر مع اختلاف ألفاظهم ويزيد بعضهم على بعض ولا يبين المحدث ذلك، فإن عدم البيان يؤدي إلى عدّ الحديث من المدرج، وذلك لأنه نسب الحديث إلى راويين، والواقع أن بعض ألفاظه لم يروها أحدهما، وفي هذه الحالة إن كان أحد الراويين مجروحاً فلا يجوز إسقاطه من السند، لأن الثقة لم يحدثه بكل الحديث، ويكون التحديث عن الثقة وحده من الإدراج المتعمد الممنوع، ويدخل في هذا النوع إدراج ما هو موقوف، أو جزء منه في الرواية المرفوعة[٢٧].

مثال ذلك: ما رواه عثمان بن عمر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي وعبد الله بن حلام عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت سودة رضي الله عنها فإذا امرأة على الطريق قد تشوفت، ترجو أن يتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الحديث"، وفي هذا الحديث: "إذا رأى أحدكم امرأة تعجبه فليأت أهله، فإن معها مثل الذي معها[٢٨]".

قال الحافظ ابن حجر (١٤٠٤): "فظاهر هذا السياق يوهم أن أبا إسحاق رواه عن أبي عبد الرحمن وعبد الله بن حلام جميعاً عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وليس كذلك، وإنما رواه أبو إسحاق عن أبي عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً، وعن أبي إسحاق عن عبد الله ابن حلام عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه متصلاً، بيّنه عبيد الله بن موسى وقبيصة ومعاوية ابن هشام عن الثوري متصلاً[٢٩]".

فحديث إسرائيل معلول بإدراج المرسل في الموصول، أو بإدراج الموقوف في المرفوع، إذ إن جملة (إذا رأى أحدكم امرأة...) لم يرفعها سفيان، بل وقفها على ابن مسعود.

يعني بذلك أن أبا إسحاق رواها موقوفة، وأما إسرائيل فأدرجها في المرفوع من غير شعور بحيث يتوهم أنها مرفوعة أيضاً عند أبي إسحاق. ويمكن أن نسمي هذا النوع من الإدراج تلفيقاً بين الروايات سنداً ومتناً. وقد عرف بهذا النوع من التلفيق المفسرون وأصحاب السير والتاريخ، كما عرف به كثير من الضعفاء، وبعض من الثقات( ). ٣

ومثال ذلك ما أخرجه مسلم بإسناده قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل ابن علية، قال: ح وحدثني زهير بن حرب، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قام أحدكم يصلي فإنّه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فإنّه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود. قلت: يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر؟ قال: يا ابن أخي سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال: الكلب الأسود شيطان( )". حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا سليمان بن المغيرة. قال: ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. قال: ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا، وهب بن جرير، حدثنا أبي. قال: ح وحدثنا إسحاق أيضاً أخبرنا المعتمر بن سليمان قال سمعت سلم بن أبي الذيال. قال ح وحدثني يوسف بن حماد المعني حدثنا زياد البكائي عن عاصم الأحول. <u>كلُّ هؤلاء عن حميد بن هلال بإسناد يونس كنحو حديثه</u>.

أخرج مسلم حديث السترة السابق من حديث يونس ثم أتبع هذا الحديث بالمتابعات على طريقة التحويل من طريق شعبة وسليمان بن المغيرة وجرير وسلم بن أبي الذيال وعاصم الأحول، ثم قال بعد ذكره لهذه المتابعات: (كل هؤلاء عن حميد بن هلال بإسناد يونس كنحو حديثه)( ). ٢

انتقد العلماء النقاد صنيع مسلم هذا لأنّ بعض هؤلاء الرواة الذين أحال لفظ حديثهم على حديث يونس قد رواه عن حميد بن هلال جاعلاً أول الحديث من قول أبي ذر موقوفاً عليه، بمعنى أن بعض الرواة جعل المتن كله مرفوعاً، وبعضهم ميز الموقوف منه؛ فكان الأولى الفصل بين أداءات الرواة، وبيان من رفع منهم ومن وقف.

وقد أشار الإمام البيهقي إلى صنيع الإمام مسلم هذا، فقال: (وهذا منه رحمنا الله وإياه تجوز فحديث بعضهم كما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هانئ ثنا أحمد بن النضر ابن عبد الوهاب ثنا شيبان بن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه قال: يقطع صلاة( )... فساق رحمه الله رواية سليمان

بن المغيرة عن حميد به ما يفيد أن أوله موقوف وليس مرفوعاً وهكذا رواية عاصم الأحول موقوفة).

وقد عدّ العلماء هذا الصنيع شكلاً من أشكال الإدراج، وهو أن يروي الراوي حديثاً عن جماعة بينهم اختلاف، فلا يذكر ذلك الاختلاف؛ بل يسوق روايتهم على الاتفاق.

وهذا النقد الذي وجه للإمام مسلم إنما هو لكيفية سياقه لهذه المتابعات وليس لأصل الحديث، وهو من التعقبات القليلة النادرة؛ لأن مسلماً رحمه الله قد عرف بدقته في التفريق بين الروايات والإشارة إلى الاختلافات والتمييز بين الزيادات.

المطلب الرابع: الجمـــع بين الشـيوخ والإقــران

قد يروى الحديث عن راو واحد بحيث يتفرد به؛ فيأتي بعض من يروي الحديث عنه فيقرن معه راويا آخر أو أكثر توهماً، فيظن أن الحديث جاء عن غير هذا الراوي، وأن المحدث الذي روى الحديث قام بالجمع بين الشيوخ في هذا السند، ولكن الصواب في ذلك أن الحديث ليس من حديث من قرن معه، وإنما هو حديث الراوي الذي انفرد به أصلاً وحده.

مثال ذلك حديث: أبي أمية الطرسوسي، عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن، يجهر به"[٣٤].

أخطأ أبو أمية الطرسوسي على أبي عاصم في هذا الحديث حيث جعله من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ـ كلاهما ـ عن أبي هريرة، والصواب: أنّه حديث أبي سلمة وحده عنه وليس هو من حديث سعيد.

قال أبو علي النيسابوري: "قول أبي أمية: عن سعيد بن المسيب وهم منه في هذا الحديث". وقال الخطيب (١٤١٧) عقبه: "روى هذا الحديث عبد الرزاق بن همام، وحجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة وحده"[٣٥].

وكذلك أخرجه أحمد( ) من طريق محمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، مثل رواية عبد الرزاق وحجاج بن محمد.

وقال الدارقطني: "وقع في إسناده وهم من أبي أمية، وهو قوله: "عن سعيد بن المسيب" مع أبي سلمة"([٧٣]).

ومن هنا ندرك أن الراوي قد يهم في السند فيقرن بين الراوي وغيره خطأ ويكون المحفوظ عن راو واحد فقط، وهنا قد يظن الناظر في السند أن المحدث قد جمع بين راويين ليبين أنه روى عنهما أو يريد أن يسوق الحديث بمجموع قولهما عن طريق التلفيق في المتن أو روايته بالمعنى والأمر ليس كذلك، وهنا تظهر أهمية وجود الناقد البصير الذي يطلع على مثل هذه الروايات ويدرك حقيقتها ويزيل اللبس عنها.

وقد يكون من قُرِنَ معه يروي الحديث أيضاً، ولكنه يخالفه في إسناد الحديث أو متنه، فيجيء من يروي الحديث عنهما، ويقرن بينهما في روايته، فيحمل رواية أحدهما على رواية الآخر على الاتفاق، خطأ منه، والصواب أن بين روايتيهما اختلافاً، فمن لا يفطن لذلك يحسب الرواة متفقين، بينما هم في الواقع مختلفون؛ فهي مخالفة، وليست متابعة.

ولهذه العلة؛ لم يقبل الأئمة من كل أحد الجمع بين الرواة في الأسانيد، اللهم إلا أن يكون الراوي ممن اشتهر بالحفظ وبّرز فيه، بحيث لا يلتبس عليه حديث شيخ بحديث شيخ آخر، بل يميز بين ذلك.

ولهذا بلغ اهتمام المحدثين بالشواهد والمتابعات مبلغاً عظيماً لا يخفى على من نظر في مصنفاتهم، فبالاعتبار يعرف الصحيح من الضعيف من الروايات، وذلك بالنظر في الطرق التي اعتبرت وسبرت، وعرضها على باقي الطرق والروايات في بابها، فيظهر الاتفاق الذي هو مظنة الحفظ، كما يظهر الاختلاف أو التفرد اللذان هما مظنة الخطأ، وبالاعتبار يتبين حال رواة الحديث من حيث التوثيق والتجريح، فمن عهد عنه الإصابة وكثرة موافقته للثقات، كان ثقة مثلهم، ومن عهد عنه الخطأ، ومخالفة الثقات، أو التفرد والإغراب ورواية ما لا يعرف عند العلماء، كان ضعيفاً في حفظه.

المبحـث الثالث: الـجمـع بين الشيـوخ بين القـبول والــرد

المطلب الأول: شـروط قبول الجمع بين الشيـوخ

إذا أراد الراوي أن يجمع بين أكثر من شيخ من شيوخه في السند الواحد فلا بد من مجموعة من الشروط التي ينبغي أن تتوافر فيه لنحكم لروايته بالقبول، وإلا حكمنا على هذا الجمع بأنه وهم من هذا الراوي،إذ المعهود في الرواية أن تأتي على أصلها بسند واحد غير مقرون، أما والأمر هنا متعلق بمسألة جمع الشيوخ، فإنه لا بد من الأخذ بعين الاعتبار جملة من الشروط، وهي :

١- أن يكون الراوي حافظاً وذلك لأن الراوي إذا كان على درجة عالية من الحفظ والتمكن من محفوظه، فإن جمعه هنا بين الروايات لا يكون على سبيل الوهم والخطأ، إذ أنه لو أراد أو طلب منه أن يأتي بكل رواية من الروايات على أصولها لفعل، ولكن مسلكه في جمع الشيوخ كان رغبة منه في الاختصار أو المحافظة على السياق في الأحاديث الطوال ونحوه على ما ذكرته في أسباب جمع الشيوخ

ولقد جاء التصريح في هذا التفريق على ألسنة النقاد ليظهر من خلاله أهمية معرفة درجة الراوي في قبول هذا الأداء أو رده، فمن ذلك ما قاله أبو يعلى الخليلي (١٤٠٩) في كتابه الإرشاد: "ذاكرت يوماً بعض الحفاظ فقلت: البخاري لِمَ لَمْ يخرج حماد بن سلمة في الصحيح وهو زاهد ثقة؟ فقال: لأنه جمع بين جماعة من أصحاب أنس، فيقول: حدثنا قتادة وثابت وعبد العزيز بن صهيب، وربما يخالف في بعض ذلك. فقلت: أليس ابن وهب اتفقوا عليه وهو يجمع بين أسانيد فيقول حدثنا مالك وعمرو بن الحارث والليث بن سعد والأوزاعي بأحاديث ويجمع بين جماعة غيرهم؟ فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ له( )". ٨

ولما سمع الإمام أحمد رحمه الله حديث حماد بن سلمة، عن أيوب، وقتادة، عن أبي أسماء الرحبي عن أبي ثعلبة الخشني أنه قال: " يا رسول الله إنا بأرض أهل الكتاب فنطبخ في قدورهم... ( )" قال: "هذا من قبل حماد ؛كان لا يقوم على مثل هذا، يجمع بين الرجال ثم يجعله إسناداً واحداً وهم يختلفون _يعني: في الأداء أداء المتن. **(ابن رجب، ١٩٨٧)**_( )".

فقوله رحمه الله: (كان لا يقوم على مثل هذا) يدل على أن مسلك الجمع بين الشيوخ قد يقبل من فئة من الرواة بشرط أن يقوى أحدهم على مثل هذا الجمع، وذلك بإدراك اختلاف ألفاظ

الرواة بسبب أنه حافظ ضابط لروايته، أما من لا يقوى عليه فلا يقبل منه ذلك، وعُدّ حديثه حينئذ معلًا.

مثال هذا: ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث المكي بن إبراهيم، حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح وغيره، **يزيد بعضهم على بعض، ولم يبلغه كلَّه رجلٌ منهم**، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على جمل) الحديث بطوله[41].

فقوله في السند: (عن عطاء بن أبي رباح وغيره) يقصد مجموعة من الرواة منهم أبو الزبير، وهو مشهور بالرواية عن جابر، **(ابن حجر، ١٣٧٩)**[42].

وقوله في الحديث **(لم يبلغه كله رجل منهم)** يعني بذلك: ليس جميع الحديث عند واحد منهم بعينه، وإنما عند بعضهم منه ما ليس عند الآخر، **(الشمالي، ١٤٢٠)**[43].

قال ابن حجر(١٣٧٩) رحمه الله: ومعنى الكلام أن ابن جريج روى هذا الحديث عن عطاء وعن غير عطاء؛ كلهم عن جابر لكنه عنده عنهم بالتوزيع، روى كل واحد قطعة من الحديث، وقوله: **(لم يبلغه كله رجل)** أي لم يسقه بتمامه، فهو بيان منه لصورة تحمله، لكنه زاد عليه نفي أن يكون كل واحد منهم ساقه بتمامه[44].

٢- عدم الاقتصار على ذكر بعض الشيوخ الذين روى عنهم دون بعض عند عدم القدرة على التمييز، فقد بوب الخطيب البغدادي في الكفاية فقال: **(**باب فيمن سمع حديثاً من رجلين فحفظه عنهما واختلط عليه لفظ أحدهما بالآخر أنه لا يجوز إفراد روايته عن أحدهما**)** ثم روى بسنده إلى علي بن عبد الله ابن جعفر قال: ثنا سفيان قال سمعت من عبدة بن أبي لبابة وسمعته من عبدالملك ابن عمير سمعاه من ورّاد كاتب المغيرة بن شعبة قال: كتب معاوية إلى المغيرة: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد قال سفيان مرة: أي شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا قضى صلاته؟ قال: كان يقول إذا قضى الصلاة :لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لم أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد[45]. قال سفيان: سمعته من عبدة منذ تسع وستين سنة، وسمعته من عبد الملك، فاختلط عليّ هذا من هذا[46].

قال الخطيب (١٤١٧) بعد ذلك: واستحب لمن أصابه مثل هذا أن يبيّنه خوفاً من أن يفرق الطالب روايته عنه في موضعين يفرده في كل واحد منهما عن أحد الشيخين ظناً منه أنهما اتفقا في روايته على لفظ واحد([٤٧]).

وقد بين صاحب توضيح الأفكار أن الراوي إذا روى عن شيخين من شيوخه، ثم أراد أن يجمع المتن عنهما معاً فله ذلك على أن يبين أن بعض الحديث عن أحدهما وبعضه عن الآخر حتى لو كان ذلك على الإجمال من غير أن يميز ما قاله كل واحد، ويكون كل جزء من الكلامين كأنه رواه عن أحدهما مبهماً، ثم مثّل رحمه الله بفعل الزهري كما في صحيح البخاري حيث قال: حدثني عروة وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عتبة عن عائشة **كل قد حدثني طائفة من الحديث ودخل حديث بعضهم في بعض. (الصنعاني،١٤١٧)**([٨]).

٣- <u>واشترط بعض أهل العلم في قبول هذا الجمع أن يكون له مقتضاه</u> كأن يكون الحديث في السيرة أو القصص التي يحسن الجمع بين الروايات فيها للمحافظة على السياق، فهذا الإمام مالك رحمه الله وهو ممن لا يستعمل الجمع بين الشيوخ إلا نادراً ـ يجمع بين الشيوخ في بعض ما يرويه من أحداث السيرة؛ فقد ذكر رحمه الله أحداث وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وكيف صلّي عليه وخلاف الناس في دفنه مما سمعه من عدة طرق، ولذا قال ابن عبد البر: هذا الحديث لا أعلمه يروى على هذا النسق بوجه من الوجوه غير بلاغ مالك هذا، ولكنه صحيح من وجوه مختلفة وأحاديث شتى جمعها مالك([٩]).

ويلحظ من فعل الإمام مالك رحمه الله أنه يورد مثل هذه الأخبار بصيغة البلاغ، وذلك لأن سماعه لها لم يكن من راو واحد وإنما كان من عدة رواة خلافاً لمنهجه العالم في تمييز الروايات وعزو كل لفظ لصاحبه.

ومن ذلك فعل القاضي عياض، وهو كذلك من المتشددين في مسألة الجمع بين الشيوخ حتى إنه انتقد فعل الزهري في حديث الإفك مع أن عموم كلام العلماء أجاز هذا الفعل إذا وقع من مثل الإمام الزهري، ومع ذلك نرى القاضي عياضاً لما أراد أن ينقل ما ذكره الرواة في نعت النبي صلى الله عليه وسلم قد جمع الشيوخ، فروى عن الحسن وأبي سعيد وغيرهم **يزيد بعضهم على بعض** أنه كان أزهر اللون أدعج أنجل أشكل اهدب الأشفار أبلج أزج...**(ابن عبد البر، ١٣٨٧)** ([٠]).

٤- <u>ومن الشروط المعتبرة هنا أن لا يجمع الراوي بين الشيوخ</u> إذا كان بين أولئك الشيوخ تباين في أوجه رواية الحديث إلا أن ينبه على هذا الاختلاف بين الشيوخ، كأن

يكون عند بعضهم مرفوعاً وعند الآخرين موقوفاً، أو يكون عند بعضهم بزيادة رجل في الإسناد، ولا يكون كذلك عند الآخرين، أو غير ذلك من أوجه الاختلاف في السند، فالجمع بينهم في هذه الحالة أيضاً لا يكون مقبولاً.

وقد ذكر يعقوب بن أبي شيبة أن سفيان بن عيينة كان ربما يحدث بحديث واحد عن اثنين ويسوقه بسياقة واحد منهما، فإذا أفرد الحديث عن الآخر أرسله أو وقفه، وقد ذكر ابن كثير أن هذا الصنيع وقع منه من غير قصد في بعض كتب الحديث. **(ابن كثير، ١٤١٥)**([١]).

ولا شك أن هذا الفعل لا يسوغ أبداً لأن الحديث المرفوع غير الموقوف، وهذا الجمع يدخل الإشكال على الرواية، ويوقع سامعها في الوهم فيظن أن الجمع يعني الاتفاق في السند من ناحية الاتصال والأمر ليس كذلك، وهذا المسلك أيضاً يُدخل الوهم في المتن،لأن الموقوف من المتن يحمله السامع على أنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم أو فعله وحقيقة الأمر خلاف ذلك.

كل هذه الشروط السابقة هي في سند الحديث الذي يجمع فيه الراوي بين عدد من شيوخه، أما فيما يتعلق في المتن من شروط فإننا قد أدركنا مما سبق أن جمع الراوي بين شيوخه في السند لا بد أن ينتج عنه التلفيق والرواية بالمعنى، وهنا لا بد من توفر الشروط التي اشترطها العلماء للرواية بالمعنى، كالعلم بلغة العرب ووجوه خطابها والعلم بما يحيل المعنى من الألفاظ وتجنب الرواية بالمعنى في مثل جوامع الكلم والأذكار ونحو ذلك.

ويجب التنبه هنا إلى أنه قد يكون من قُرن معه يروي الحديث أيضاً، ولكنه يخالفه في إسناد الحديث أو متنه، فيجيء من يروي الحديث عنهما، ويقرن بينهما في روايته، فيحمل رواية أحدهما على رواية الآخر على الاتفاق، خطأ منه، والصواب أن بين روايتيهما اختلافاً فمنم لا يفطن لذلك، يحسب الرواة متفقين، بينما هم في الواقع مختلفون؛ فهي إذن مخالفة، وليست متابعة.

ولهذه العلة؛ لم يقبل أهل العلم من كل أحد الجمع بين الرواة في الأسانيد، اللهم إلا أن يكون الراوي ممن اشتهر بالحفظ مبّرزاً فيه، بحيث لا يختلط عليه حديث شيخ بحديث شيخ آخر، قادراً على التمييز بين ألفاظهم.

المطلب الثاني: جـرح الـراوي بالجمع بين الشـيـوخ

يحكم النقاد على الراوي من خلال دراسة فاحصة وشاملة لكل ما يتعلق به من صفات حسية ومعنوية، ثم من خلال مشاركته في الرواية تحملاً وأداءً، ومقارنة هذه الروايات برواية غيره من الرواة ليخرجوا بحكم تفصيلي دقيق يسيرون عليه في التعامل مع هذا الراوي سلباً أو إيجاباً.

وتظهر دقة النقاد في التعامل مع الرواة من خلال تقسيمهم من ناحية القبول أو الرد أقساماً متعددة، فمن ذلك أنهم يجرحون الراوي بحسب ما ظهر من حاله بشكل عام أو مقارنا بغيره كالجرح المقيد بمعنى أنهم يقبلون حديثه في حال ويردونه في حال أخرى، أو الجرح النسبي حين المقارنه.

من ذلك تضعيف رواية بعض الرواة إذا روى عن غير أهل بلده، كإسماعيل بن عياش في روايته عن أهل الشام، أو تضعيف الراوي إذا حدث من غير كتابه كعبد العزيز الداروردي، أو تضعيف حديثه في شيخ معين دون سائر شيوخه كسفيان بن حسين في الزهري، أو يضعف في بعض العلوم ويوثق في غيرها كعاصم بن أبي النجود صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وغير ذلك من التفاصيل في قبول رواية الراوي الواحد أو ردّها.

ومن هذا القبيل الحكم على الراوي بالضعف إذا جمع بين الشيوخ، وتوثيقه إذا فصّل في الرواية ولم يجمع، وإنما جاء هذا الحكم على هؤلاء الرواة بذلك لأنه قد ثبت بفحص مروياتهم أنهم يخطئون إذا جمعوا بين الشيوخ لسبب من الأسباب التي ذكرناها سابقاً مما أدى ذلك إلى الخطأ في الروايات والإتيان بها على غير وجهها.

ولا بد لنا أن ننوه إلى أن جمع الراوي بين شيوخه يمنح الناقد شكًا فيتحرى في هذه الروايات، لأن هذا الجمع يكون في غالبه بسبب ضعف الراوي الذي لا يستطيع أن يميز بين أداءآت شيوخه، فيجد من السهل عليه أن يجمع بينهم سالكاً منهج التلفيق في المتن والرواية بالمعنى.

وهنا ينظر الناقد في هذا الراوي؛ أهو ممّن يقوى على مثل هذا الجمع، فإن كان من الحفاظ قبل منه هذا المسلك،وإن لم يكن كذلك كان هذا الأمر قرينة قوية يتسلح بها الناقد لردّ هذه الرواية التي جُمع فيها الشيوخ، مطالباً صاحبها بالإتيان بكل رواية مميزة مفصولة عن غيرها.

ومن هنا قبل النقاد مسلك جمع الشيوخ من جملة من الرواة المتقنين لما ظهر حفظهم وإقامتهم للمعنى وقدرتهم على التمييز بين الألفاظ كمحمد بن شهاب الزهري وشعبة وعبد الله بن وهب وعبد الملك بن جريج وسفيان بن الزبير مما سنفصل فيه الحديث عند ذكر هؤلاء الرواة ومروياتهم.

وإذا اردنا أن نمثل لما قررناه فلنا أن نسوق مثال الراوي ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي مولاهم أبو بكر ويقال أبو بكر الكوفي، إذا نظرنا إلى ترجمة هذا الراوي من خلال كتب الرجال نجد أنهم حكموا عليه بالضعف في غالب أحكامهم، فقال ابن معين: ضعيف إلا أنه يكتب حديثه،وكان يحيى ابن سعيد لا يحدث عنه، وقال أبو المعتمر القطيعي :كان ابن عيينة يضعف ليث بن أبي سليم، وقال ابن سعد :كان رجلاً صالحاً عابداً وكان ضعيفاً في الحديث **(ابن حجر، ١٣٢٦)**( ). ٢

وما دام أن هذا الراوي لم يبلغ درجة الحفظ التي تخوله التمييز بين ما عنده من الحديث أو أدائه كما يجب، لذا فإن النقاد لم يقبلوا جمعه بين شيوخه أبداً لأجل هذا الأمر: قال الدارقطني: "إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاووس ومجاهد"، هذا وقد قال شعبة لليث لما رآه يجمع بين الشيوخ: "أين اجتمع لك هؤلاء الثلاثة عطاء وطاووس ومجاهد"، **(ابن رجب، ١٩٨٧)**( )". ٣

قال يعقوب بن شيبة: "يقال إن ليثاً كان يسأل عطاء وطاووساً ومجاهداً عن الشيء فيختلفون فيه، فيحكي عنهم في ذلك الاتفاق من غير تعمد له"، **(ابن رجب،١٩٨٧)**( )". ٤

وإذا نظرنا في بعض الرواة ممن بلغ درجة فائقة في الحفظ والتثبت كالزهري مثلاً، فإننا نرى أنه لما جمع بين عدد من شيوخه في حديث الإفك تلقّى النقاد صنيعه هذا بالقبول والتسليم، فقد أخرج البخاري هذا الحديث في صحيحه ولم يبدِ العلماء ملحظاً عليه،لا بل إنهم قد مثّلوا بذلك على جواز الجمع بين الشيوخ من الحفاظ الثقات، القادرين على التمييز بين ألفاظ شيوخهم.

المطلب الثالث: تعليل الروايات بالجمع بين الشيوخ

تنبه النقاد المحدثون إلى الوهم الذي يدخل على الراوي لأسباب كثيرة، واستطاعوا الكشف عن العلل الخفية في أحاديث الثقات، ومن هذه العلل التي تقدح في الرواية في حال دون أخرى أن يكون الراوي ليس فيه من الضبط ما يجعله قادراً أن يروى حديثاً عن عدد من الشيوخ ثم يسوقه

سياقاً واحداً، وذلك أن الحديث الواحد إذا رواه عدد من الشيوخ فلا بد أن يقع بطبيعة الحال بعض الاختلافات في ألفاظهم بين شيخ وآخر لتصرفهم في لفظ الحديث، فإذا جاء راو وروى الحديث عنهم ولم يميز لفظ هذا من ذلك، فإن ذلك مشعر بأنه قد حمل لفظ بعضهم على بعض، وبالتالي يقع في الخطأ والوهم لا محالة، ولكن هذا ليس في جميع الرواة، ولا هو في جميع الحالات، فبعض الرواة قد يكون له من الحفظ والإتقان ما يجعله يميز الألفاظ فيقبل من مثله جمع الشيوخ، كما أنه في حالة الرواية بالمعنى إن سلكها من توفرت فيه شروطها، ساغ له والحال هذه أن يروي عن عدد من الشيوخ ما اتحد فيه معنى حديثهم وإن اختلفت ألفاظهم. **(بشير، ٢٠٠٥)**([5]).

والناظر في كتب العلل يجد أن النقاد رحمهم الله كانوا يعلّون بالجمع بين الشيوخ في كثير من المواطن بما يطلعون عليه من الراوي ودرجته، فيميزون بين الحافظ إذا جمع وبين من لا يقوى عليه.

قال عبد الله بن الإمام أحمد: "سئل أبي عن حريز وأبي بكر بن أبي مريم، فقال: أبو بكر ضعيف، كان يجمع فلان وفلان"، **(أحمد بن حنبل، ١٤٠٨)**([6])".

قال ابن هانئ: "وسئل: أيما أحب إليك؟ صفوان أو أبو بكر بن أبي مريم؟ قال: صفوان أحب إليّ، وهو صالح الحديث، وأبو بكر ضعيف كان يجمع الرجال فيقول: حدثني فلان، وفلان، وفلان" **(ابن حنبل، ١٤٠٨)**([7])". فضعفه الإمام أحمد من أجلّ جمعه الشيوخ، لأنه ليس فيه من الحفظ ما يمكنه من ضبط ذلك.

وكذلك قال في حماد بن سلمة، مع أنه ثقة عنده، فقال كما في رواية الأثرم: في حديث "حماد ابن سلمة، عن أيوب، وقتادة، عن أبي أسماء، عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي صلى الله عليه وسلم في آنية المشركين: قال أحمد: هذا من قبل حماد، كان لا يقوم على مثل هذا، يجمع الرجال ثم يجعله إسناداً واحداً، وهم يختلفون، **(ابن رجب، ١٩٨٧)**([8])".

وهذا الحديث عن حماد بن سلمة رواه الترمذي من طريق عبيد الله بن محمد القرشي، عن حماد، عن أيوب وقتادة به، ولفظه: قال أبو ثعلبة الخشني: "يا رسول الله إنا بأرض أهل الكتاب

فطبخ في قدورهم ونشرب في آنيتهم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن لم تجدوا غيرها فارْحَضوها بالماء" ثم قال: يا رسول الله! إنا بأرض صيد فكيف نصنع؟ قال؟ "إذا أرسلتَ كلبك المكلب وذكرت اسم الله فقتل فكُلْ، وإن كان غير مكلب فذكِّ وكُلْ، وإذا رميت بسهمك وذكرت اسم الله فَقتَل فكل"([٦٠]).

ووجه إعلال الإمام أحمد للحديث هو من حيث جمع حماد بن سلمة للإسنادين، الأول عن أيوب، والثاني عن قتادة، فجعلهما إسناداً واحداً وحمل أحدهما على الآخر، والواقع أنهما مختلفان، فإسناد حديث أيوب وقع عنده بذكر أبي أسماء، وأما إسناد قتادة فتدل رواية أبي حنيفة أنه بدون ذكر أبي أسماء، فحيث جعل الإسنادين واحداً وقع في الغلط؛ فحمل إسناد قتادة على إسناد أيوب، والواقع أن بينهما اختلافاً، فلذلك قال أحمد: "كان لا يقوم على مثل هذا، يجمع الرجال ثم يجعله إسناداً واحداً وهم يختلفون"، وهذا يدل على أن الجمع بين الرواة في الأسانيد لا يقبله الأئمة النقاد من كل أحد، حتى ولو كان ثقة، إلا أن يكون قادراً على تمييز ألفاظ الشيوخ الذين جمع عنهم الرواية.

وقد ذكر الخليلي أنّ سبب تجنب البخاري لحديث حماد بن سلمة هو من أجل هذه العلة – أعني جمعه للرجال في إسناد واحد – قال الخليلي: "ذاكرتُ يوماً بعض الحفاظ فقلت: البخاري لِمَ لم يخرج حماد بن سلمة في الصحيح، وهو زاهد ثقة؟ فقال: لأنه جمع بين جماعة من أصحاب أنس، فيقول: حدثنا قتادة، وثابت، وعبد العزيز بن صهيب، وربما يخالف في بعض ذلك! فقلت أليس ابن وهب اتفقوا عليه، وهو يجمع بين أسانيد فيقول: حدثنا مالك، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، والأوزاعي بأحاديث، ويجمع بين جماعة غيره؟ فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه، وأحفظ له. (**ابن رجب، ١٩٨٧**)([٦١])".

المطلب الرابع: حكم الجمع بين شيخين أحدهما ثقة والآخر ضعيف

من الأسباب التي منع النقاد من أجلها الراوي من الجمع بين الشيوخ أنَّ هذا الجمع قد يقود إلى أمور تؤدي إلى كثير من الإشكالات في السند والمتن، ومن ذلك أن يقوم الراوي بالجمع بين

شيخين من شيوخه لكنهما ليسا في رتبة واحدة، بمعنى أن أحدهما ثقة والآخر ضعيف، فيقوم هذا الراوي بإسقاط الضعيف والإبقاء على الراوي الثقة، وقد ردّ كثير من أهل العلم هذه الطريقة خوفاً أن يكون في حديث المجروح ما ليس في حديث الثقة.

وناقش الخطيب البغدادي هذه المسألة في كتابه الكفاية(١٩٨٥)، فبوب بقوله: (باب في المحدث يروي حديثاً عن الرجلين أحدهما مجروح هل يجوز للطالب أن يسقط اسم المجروح ويقتصر على حمل الحديث عن الثقة وحده(٢٦) ".

ثم مثل رحمه الله بهذا المثال فقال: "مثال ذلك ما أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري قال أنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم: قال أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، قال أنا عبد الله ابن وهب قال أخبرني <u>ابن لهيعة وابن جريج</u> عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال: " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة أول يوم ضحى وهي واحدة، وأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس ..."(٣٦)".

وهكذا لو كان الحديث عن الليث بن سعد وابن لهيعة، أو عن عمرو بن الحارث وابن لهيعة، فإن ابن لهيعة مجروح ومن عداه كلهم ثقة، ولا يستحب للطالب أن يسقط المجروح ويجعل الحديث عن الثقة وحده خوفاً من أن يكون في حديث المجروح ما ليس في حديث الثقة، وربما كان الراوي قد أدخل أحد اللفظين في الآخر أو حمله عليه.

في هذا المثال لا يجوز إسقاط المجروح وهو ابن لهيعة لاحتمال أن ابن وهب جمع ما تفرق من حديث الثقة والمجروح في سياق واحد بناء على أن ابن لهيعة ثقة في نظره.

وقد سئل الإمام أحمد عن مثل هذا في الحديث: يروى عن ثابت البناني وأبان بن أبي عياش عن أنس، فقال فيه نحواً مما ذكرنا. قرأت على إبراهيم بن عمر البرمكي عن عبد العزيز بن جعفر قال ثنا أبو بكر الخلال قال أخبرني حرب بن إسماعيل ان أبا عبد الله قيل له: فإذا كان الحديث عن ثابت وأبان عن أنس يجوز أن أسمي ثابتاً وأترك أباناً قال: لا لعل في حديث أبان شيئاً ليس في حديث ثابت، وقال: إن كان هكذا فأحب أن يسميهما(٤).

ويشكل على هذا التأصيل فعل صاحبي الصحيحين، فقد ثبت أن البخاري ومسلماً كانا يفعلان ذلك، فمنه ما أخرجه مسلم في صحيحه من طريق محمد بن نمير عن عبد الله بن يزيد المقري عن حيوة بن شريح عن شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو "الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة"[٦٥].

أخرج هذا الحديث أحمد في مسنده عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة بن شريح وابن لهيعة، قالا: ثنا شرحبيل به[٦٦].

يظهر من سند أحمد أن مسلماً حذف ابن لهيعة من السند وهو الضعيف وأبقى على الثقة وهو حيوة بن شريح، وهذا ما صرح به جملة من العلماء فقد قال ابن كثير (١٤١٥): (وهذا صنيع مسلم في ابن لهيعة غالباً، وأما أحمد بن حنبل فلا يسقطه بل يذكره"[٦٧].

ويؤيد الإمام السخاوي (١٤٠٣) هذه الحقيقة فيقول: (إذ الظاهر من تشديد مسلم حيث حذف المجروح أنه أورده بلفظ الثقة إن لم يتحد لفظهما"[٦٨].

والصحيح هنا أن مذهب مسلم في مراعاة الألفاظ والتحري البالغ والدقة في التمييز بين ألفاظ الشيوخ واختلاف الطرق يستدعي أنه حيث حذف شيخاً أن اللفظ ليس له، إضافة إلى أن حذف الشيخ المجروح من الأمور النادرة عنده، لأنه في العادة إذا كان في السند مجروح اقترن مع ثقة فإن مسلماً مثل غيره من المحدثين يذكرون المجروح بالكناية، فيسقطونه ويقولون بدله: (وآخر) هي كناية عن جرحه وكونه ليس على شرطه، وهذا الصنيع هو عند مسلم قليل، وأكثر منه البخاري في صحيحه وكذا النسائي[٦٩].

المبحث الرابع: الرواة الذين اشتهروا بالجمع بين الشيوخ

المطلب الأول: من قبل منه النقاد الجمع بين الشيوخ لأنه يقوى عليه

١. محمد بن شهاب الزهري:

محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث ابن زهرة بن كلاب ابن مرة القرشي الزهري الفقيه أبو بكر الحافظ المدني أحد الأئمة الأعلام وعالم الحجاز والشام.

كان الزهري ثقة كثير الحديث والعلم والرواية فقيهاً جامعاً وقال أبو الزناد: كنا نكتب الحلال والحرام وكان ابن شهاب يكتب كلما سمع فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس. **(ابن حجر، ١٣٢٦)** ( ).

احتج أصحاب الكتب الستة مثل غيرهم من المحدثين بروايات الزهري التي جمع فيها بين شيوخه دون تحفظ، وهذا يدل على مكانة الزهري رحمه الله ومدى اعتراف العلماء بحفظه وإتقانه وإمامته.

أخرج البخاري في صحيحه بسنده إلى يونس عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير وسعيد ابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا، **وكل حدثني طائفة من الحديث وبعض حديثهم يصدق بعضاً، وإن كان بعضهم أوعى له من بعض الذي حدثني عروة** عن عائشة رضي الله عنها أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج أقرع بين أزواجه فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه...) ( ). ١

وعند استقراء مرويات الزهري التي جمع فيها بين شيوخه نلحظ أنه رحمه الله يكثر من الجمع بين سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وهما من الثقات الأثبات، كما أنه يهتم بجمع الرواة المعروفين بملازمة الصحابي والأخذ عنه، كذلك فإنه يجمع بين الأخوين إذا رويا عن أبيهما، كجمعه بين عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما، كما أنه يستخدم الرواية على الإبهام عاطفاً ذلك على شيخ مصرح باسمه فيجمع بذلك بين شيخ مبهم وشيخ معروف كما عند مسلم قال الزهري: أخبرني أبو سلمة ابن عبد الرحمن وغيره أن أبا هريرة قال: إن رسول الله قال: "لا عدوى ولا طيرة...الحديث"( ). ٢

٢. شعبة بن الحجاج:

هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري، قال أحمد: لم يكن في زمن شعبة مثله في الحديث ولا أحسن حديثاً منه قسم له من هذا حظ، وقال أبو الوليد الطيالسي: قال لي حماد بن سلمة: إذا أردت الحديث فالزم شعبة، وقال حماد بن زيد: ما أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة، فإذا خالفني شعبة في شيء تركته . [٣]

ثبت عن شعبة رحمه الله أنه كان يجمع بين بعض شيوخه في كثير من مروياته، فمن ذلك ما رواه البخاري في صحيحه قال: حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن سليمان ومنصور وقتادة سمعوا سالم ابن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "ولد لرجل منا من الأنصار غلام فأراد أن يسميه محمداً. قال شعبة في حديث منصور: إن الأنصاري قال حملته على عنقي فأتيته به النبي صلى الله عليه وسلم، وفي حديث سليمان ولد له غلام فأراد أن يسميه محمداً..." ( )[٤][٧].

وقال شعبة في حديث منصور إن الأنصاري قال: حملته على عنقي فأتيته النبي صلى الله عليه وسلم.وفي حيث سليمان: ولد له غلام فأراد أن يسميه محمداً، قال: "سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي..." ( )[٥][٧].

نلحظ مما مضى أن شعبة رحمه الله أراد أن يميز بين لفظ منصور الذي يفيد أن الحديث من مسند الأنصاري وبين لفظ سليمان الذي يفيد أن الحديث من مسند جابر، فجمع شعبة فيما اتفق معناه، وأشار إلى الفرق بين الروايتين.

عقب الحافظ بن حجر (١٣٧٩) على هذا الموضع بقوله: وكأن شعبة كان تارة يحدث به عن بعض مشايخه دون بعض، وتارة يجمعهم ويفصل ألفاظهم( )[٦].

٣. عبد الله بن وهب:

عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه، ،قال الميموني عن أحمد: كان ابن وهب له عقل ودين وصلاح، وقال أبو طالب عن أحمد : صحيح الحديث يفصل السماع من العرض والحديث من الحديث، ما أصح حديثه وأثبته، وقال هارون بن عبد الله الزهري: كان الناس بالمدينة يختلفون في الشيء عن مالك فينتظرون قدوم ابن وهب حتى يسألوه عنه( )[٧][٧].

وقد كان ابن وهب رحمه الله يجمع بين شيوخه عند روايته عنهم مع قدرته على تمييز حديثهم، لذا قبل أهل العلم منه هذا الجمع واعتبروه في مصنفاتهم.

فمن ذلك ما قاله أبو يعلى الخليلي (١٤٠٩) في كتابه الإرشاد: "ذاكرت يوماً بعض الحفاظ فقلت: البخاري لِمَ لم يخرج حماد بن سلمة في الصحيح وهو زاهد ثقة؟ فقال: لأنه جمع بين جماعة من أصحاب أنس، فيقول: حدثنا قتادة وثابت وعبد العزيز بن صهيب، وربما يخَالَف في بعض ذلك. فقلت: أليس ابن وهب اتفقوا عليه وهو يجمع بين أسانيد فيقول :حدثنا مالك وعمرو بن الحارث والليث بن سعد والأوزاعي بأحاديث ويجمع بين جماعة غيرهم؟ فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ له( )". ٨ ٧

المطلب الثاني: من ردّ النقاد جمعه بين الشيوخ لأنه لا يقوى عليه

ونقصد بهذا القسم أولئك الرواة الذين حكم عليهم النقاد بالضعف إذا جمعوا بين الشيوخ فقط، أما إذا أفردوا فيحتج بحديثهم، وإنما حكم عليها النقاد بذلك لأنه ثبت من خلال النظر في مرويات هؤلاء أنهم يخطئون إذا جمعوا ما تفرق مع وجود اختلاف في المعنى وزيادات مؤثرة، ومن هنا كان الأولى ردّ هذه المرويات خشية من الخلط في الحديث وتغيير الألفاظ.

١. حماد بن سلمة:

أحد الأئمة الأثبات إلا أنه ساء حفظه في الآخر، استشهد به البخاري تعليقاً، ولم يخرج له احتجاجاً ولا مقروناً ولا متابعةً إلا في موضع واحد قال فيه: قال لنا أبو الوليد: حدثنا حماد بن سلمة... وهو في كتاب الرقاق وهذه الصيغة يستعملها البخاري في الأحاديث الموقوفة والمرفوعة أيضاً إذا كان في إسنادها من لا يحتج به عنده (**ابن حجر، ١٣٧٩**)( ). ٩

قال مسلم رحمه الله: حدثنا هداب بن خالد الأزدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد وثابت البناني، عن أنس بن مالك أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش فلما رهقوه قال: من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل..."( ). ٠ ٨

وقال أحمد في رواية الأثرم، في حديث حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة عن أبي أسماء، عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي صلى الله عليه وسلم: في آنية المشركين: قال أحمد: هذا من قبل حماد، كان لا يقوم على مثل هذا يجمع الرجال، ثم يجعله إسناداً واحداً وهم يختلفون( ). ١

فمن ذلك ما قاله أبو يعلى الخليلي في كتابه الإرشاد (١٤٠٩): " ذاكرتُ يوماً بعض الحفاظ فقلت: البخاري لم يخرج حماد بن سلمة في الصحيح، وهو زاهد ثقة؟ فقال: لأنه جمع بين جماعة من أصحاب أنس، فيقول: حدثنا قتادة، وثابت، وعبد العزيز بن صهيب، وربما يخالف في بعض ذلك! فقلت أليس ابن وهب اتفقوا عليه، وهو يجمع بين أسانيد فيقول: حدثنا مالك، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، والأوزاعي بأحاديث، ويجمع بين جماعة غيره؟ فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه، وأحفظ له( )[٨٢]".

لم يخرج مسلم لحماد بن سلمة ما جمع فيه بين شيوخه إلا إذا كان من بينهم ثابت البناني، لأنه ثبت لديه أن حديثه عنه صحيح، ولتميزه فيه حتى قالوا : حماد أثبت الناس في ثابت.

٢. محمد بن إسحاق بن يسار:

قال صاحب التقريب (١٩٨٦): إمام المغازي، صدوق يدلس رمي بالتشيع والقدر من صغار الخامسة، أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم والأربعة( )[٨٣].

أخرج أحمد في مسنده عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن يحيى بن حبان ومحمد بن عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ؛وهما رجلان من الأنصار من بني مازن بن النجار وكانا ثقة عن يحيى بن عمارة بن أبي حسن وعباد بن تميم؛ وهما من رهطهما وكانا ثقة عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس من الإبل صدقة، وليس فيما دون خمس أوسق من التمر صدقة"( )[٨٤].

قال أيوب بن إسحاق: سألت أحمد فقلت له: يا أبا عبد الله، إذا انفرد ابن إسحاق بحديث تقبله؟ قال: لا والله، إني رأيته يحدث عن جماعة بالحديث الواحد ولا يفصل كلام ذا من كلام ذا. (ابن حجر، ١٣٢٦)( )[٨٥].

وقال أحمد في رواية المروذي: ابن إسحاق حسن الحديث، لكن إذا جمع بين رجلين، قلت: كيف؟ قال: يحدث عن الزهري وآخر، يحمل حديث هذا على هذا، **(ابن رجب،١٩٨٧)** ( )[٦].

ويوجد له في كتاب السيرة لابن هشام مواضع عديدة تزيد على عشرين موضعاً جمع فيها ابن اسحق بين الشيوخ.

قال ابن حبان: " ولم يكن أحد في المدينة يقارب ابن إسحاق في علمه ولا يوازيه في جمعه، وهو من أحسن الناس سياقاً للأخبار"، **(ابن حجر، ١٣٢٦)** ( ).

وقد دافع ابن سيد الناس عن محمد بن إسحاق بحجة أن صنيعه هو من باب الرواية بالمعنى فقال: "وأما قول أحمد يحدث عن جماعة بالحديث الواحد ولا يفصل كلام ذا من كلام ذا، فإنه قد تتحد ألفاظ الجماعة وإن تعددت أشخاصهم، وعلى تقدير أن يتحد اللفظ فقد يتحد المعنى، روينا عن واثلة بن الأسقع قال: إذا حدثتكم على المعنى فحسبكم". **(ابن سيد الناس، ١٩٨٢)** ( ).

قال الذهبي **(١٤٠٧)** رحمه الله: والذي استقر عليه الأمر أن ابن إسحاق صالح الحديث وأنه في المغازي أقوى منه في الأحكام( ).

٣. الواقدي:

أخرج له ابن ماجه، وحكم عليه كثير من أهل العلم بالكذب والوضع، قال أحمد بن حنبل: هو كذاب، يقلب الأحاديث، يلقي حديث ابن أخي الزهري على معمر، ونحو ذا، **(الذهبي، ١٩٨٧)**( ).

قال إبراهيم الحربي: بلغني أن أحمد أنكر عليه ـ يعني الواقدي ـ جمعه الرجال والأسانيد في متن واحد، قال إبراهيم: وهذا كان يفعله حماد بن سلمة وابن إسحاق.

الناظر في كتابه: المغازي يجد كثيراً من الأمثلة التي يجمع فيها بين الشيوخ، ويسوق فيها الروايات مساقاً واحداً جامعاً ما تفرق فيها من ألفاظ ومتون، فمن ذلك:

قال الواقدي **(١٩٨٩)**: حدثني عبد الرحمن بن زياد الأشجعي عن عيسى بن عميلة وحدثني عبد الله ابن الحارث بن الفضل عن أبيه **يزيد أحدهما على صاحبه** قالا: "أجدبت بلاد بني ثعلبة وأنمار.." ( )، وقد يجمع بين أكثر من عشرين شيخاً في مساق المتن الواحد، وهو ما يعرف بالأسانيد الجمعية.

الخاتمــة :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على من ختم به المولى جميع الرسالات، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ومن دعا بدعوته واتبع هداه إلى يوم الدين وبعد:

فهذا جهد المقل أضعه بين يدي أهل العلم والفضل، وهو حصيلة تدريس مادة: (دراسات في علل الحديث)، لطلاب الدكتوراه في قسم الحديث النبوي في الجامعة الأردنية، وجامعة اليرموك، وجامعة العلوم الإسلامية، وجامعة الكويت، وقد تبين لي من خلال هذه الدراسة الآتي:

١- إنّ علم علل الحديث علم شريف لا ينبغي أن يقتحم ساحته طالب مبتدئ؛ لأنّ قضاياه ومسائله عويصة لا يتقن التعامل معها إلا ماهر أحاط بطرق الرواية وأحوال الرواة.

٢- سلك بعض الرواة منهج الجمع بين الشيوخ، وهما صنفان:

- صنف حافظ يستطيع التمييز بين أداءات شيوخه، فهذا يقبل منه هذا المسلك، مع أنّه لم يكن منهجهم الثابت، بل أحيانا يلجؤون إليه اختصاراً للرواية لا سيما إذا كان يغلب عليها الشكل السردي التاريخي، وهؤلاء أمثال الإمام الزهري وعبد الله بن وهب وغيرهما.
- وصنف ليس أهله في الضبط كأهل الصنف الأول، وهم يلجؤون لمسلك الجمع بين الشيوخ حينما لا يستطيعون التمييز بين أداء كل شيخ من شيوخهم، فسلكوا مسلك التلفيق بين الروايات بسبب عدم تمكنهم من ضبط لفظ كل شيخ، وفي مثل هؤلاء يقول النقاد: فلان لا يقوى على الجمع بين الشيوخ، وقد يقولون: فلان يحمل حديث فلان على حديث فلان، وغير ذلك من هذه العبارات المبثوثة في كتب الرواية وعلل الحديث، وهذا الصنف الذي لا يقوى على الجمع أمثال عطاء بن السائب، ومحمد ابن إسحاق، وحماد بن سلمة، وغيرهم.

٣- أثبتت الدراسات أنّ هناك علاقة قوية بين هذا الموضوع (الجمع بين الشيوخ)، وكثير من موضوعات علوم الحديث المختلفة، كالرواية بالمعنى والإدراج والتدليس والتلفيق بين الروايات وغير ذلك من مباحث علوم الحديث.

٤- إنّ للجمع بين الشيوخ شروطه وضوابطه، فإن توفرت هذه الشروط في الراوي الذي يسلك هذا المسلك، ووجدت الضوابط التي تحكم منهجه ساغ له حينئذ الجمع بين شيوخه، وإلا جرح بهذا المسلك، وعدَّ النقاد روايته التي جمع فيها بين الشيوخ رواية معلولة.

٥- اشتهر قول نقاد الحديث وعلماء علله: فلان حافظ يقوى على الجمع، ويحتمل منه ذلك، وفلان لا يقوى على الجمع، ويحمل حديث هذا الشيخ على حديث ذاك الشيخ من شيوخه.

٦- تبيّن لي أنّ الجمع بين الشيوخ على سياق المتن الواحد يكثر في منهج المؤرخين والمحدثين حينما تكون الرواية طويلة لا يستطيع ضبط جميع تفاصيلها راوٍ واحد مهما أوتي من قوة الملاحظة وشهادة العيان، وقد سلك ذلك الزهري في حديث الإفك لطوله، كما سلكه ابن إسحاق والواقدي في روايات المغازي والسير لطولها وكثرة تفاصيلها.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وأصحابه أجمعين.

﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾.

الهوامش**:**

(١) ينظر الترمذي (٢/٨١٣).

(٢) المرجع السابق (١/١٥٢).

(*) البيت من البحر البسيط، انظر **ديوان جرير**، شرح مهدي محمد ناصر الدين ص٢٤٠، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون طبعة، ١٩٩٥م. ومعناه أن الفتي من الإبل لا يستطيع ما يستطيعه الشديد الطاعن في السنّ منها.

(٣) البخاري، محمد بن إسماعيل، **الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، (تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر)، كتاب الشروط(١٤٢٢هـ) ط١، دار طوق النجاة، بيروت، رقم ٢٧٣١، ج٣، ص١٧٣.

(٤) البخاري، الصحيح، مصدر سابق، كتاب: تفسير سورة النور، رقم ٤٧٥٠، ج٦، ص١٠١.

(٥) الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن، **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، (تحقيق:محمد عجاج الخطيب) (١٤٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ص٥٣٦.

(٦) مسلم، أبو الحسن القشيري النيسابوري، **الجامع الصحيح**، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) كتاب الجهاد والسير (١٩٥٤)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، رقم١٧٨٩، ج٣،

ص١٤١٥ .

(٧) البخاري، الصحيح، **المصدر السابق نفسه**، كتاب فرض الخمس، رقم ٣١١٤، ج٤، ص٨٤.

(٨) ابن حجر، أحمد بن علي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**،دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٣، ص٢١٨.

(٩) البخاري، الصحيح، **المصدر السابق نفسه**، كتاب الوكالة، رقم ٢٣٠٩، ج٣، ص١٠٠.

٠() ابن حجر، أحمد بن علي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٣، ص٣٨٢.

١() البيهقي، أحمد بن الحسين، **السنن الكبرى**، مجلس دائرة المعارف النظامية، الطبعة الأولى، الهند، ١٤٣٣، ص٦.

٢() مسلم، الجامع الصحيح، **المصدر السابق نفسه**، كتاب الحج، رقم ١٢١١، ج٢، ص٨٧٧.

٣() ابن حنبل، أحمد بن حنبل،**المسند**،(تحقيق شعيب الأرنؤوط)، (١٤٢٠)، ط٢، مؤسسة الرسالة، م١٢، ص٢٣٧.

٤() ابن حنبل، **المسند**، مرجع سابق،رقم (٦٥٩١)، م٤، ص١١.

٥() البخاري، الصحيح، مصدر سابق، كتاب فرض الخمس، رقم ٣١٣٣، ج٤، ص٨٩.

٦() الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، **تاريخ بغداد**، دار الكتب العلمية، بيروت، م٣، ص٢١٦.

٧() الواقدي، محمد بن عمر، **المغازي**، تحقيق مارسدن جونس، عالم الكتب، بيروت، ص٢.

٨() السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ١٤٠٣، دار الكتب العلمية، لبنان، م٣، ص٣٣٦.

٩() العقيلي، محمد بن عمرو، **الضعفاء الكبير**، تحقيق قلعجي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، م٣، ص٣٣٩.

٢٠() ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد،**شرح علل الترمذي**، (تحقيق همام سعيد)، (١٤٢٠)،مكتبة المنار، الزرقاء، م٢، ص٨١٤.

٢١() السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، مكتبة السنة، مصر،

م١، ص١٨٤.

٢٢) ابن حجر، أحمد بن علي، **النكت على ابن الصلاح**، تحقيق: ربيع المدخلي، (١٤٠٤)، الطبعة الأولى، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، م٢، ص٦١٧.

٢٣) بشير، علي عمر،**منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث**، (٢٠٠٥)، الطبعة الأولى، ص٣٧١و٣٧٢.

٢٤) البخاري، الجامع الصحيح، مصدر سابق، كتاب الشروط، رقم (٢٧٣١)، ج٣، ص١٩٣.

٢٥) عتر، نور الدين، **منهج النقد في علوم الحديث**، (١٤١٨)، دار الفكر، دمشق، ص٢٢٧.

٢٦) ابن هشام، عبد الملك بن هشام، **السيرة النبوية**، (تحقيق طه عبد الرؤوف)، (١٤١١)، دار الجيل، م٣، ص٣٠٩.

٢٧) الشمالي، ياسر أحمد، **جمع المفترق**، ١٤٢٠، دار الفرقان، ص٤٥.

٢٨) ابن أبي شيبة عبد الله بن محمد، **مصنف ابن أبي شيبة**، (تحقيق محمد عوامة)، الطبعة السلفية، م٤، ص٣٢١.

٢٩) ابن حجر، أحمد بن علي، **النكت على كتاب ابن الصلاح**،(تحقيق ربيع المدخلي)، (١٤٠٤)، الجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، م٢، ص٨٣٣.

٣٠) المليباري، حمزة، **الحديث المعلول قواعد وضوابط**، الطبعة الثانية، ص٣٩.

٣١) مسلم، **الصحيح الجامع**، مصدر سابق، كتاب الصلاة، رقم (٥١٠)، م١، ص٣٦٥.

٣٢) **المصدر السابق نفسه.**

٣٣) البيهقي، أحمد بن الحسين،**سنن البيهقي الكبرى**،(تحقيق محمد عبد القادر)، (١٤١٤)، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ٢/٢٧٤.

٣٤) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، مصدر سابق، دار الكتب العلمية، بيروت، م١، ص٢٤٣.

٣٥) **المصدر السابق نفسه.**

٣٦) ابن حنبل، المسند، **المصدر السابق نفسه**، م٢، ص٢٨٥.

٣٧) الدارقطني، علي بن عمر، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، الطبعة الأولى، دار طيبة

الرياض، ص٤٠٥.

٣٨) الخليلي، الخليل بن عبد الله، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، (تحقيق محمد سعيد)، (١٤٠٩)، مكتبة الرشد، الرياض، م١، ص٤١٧.

٣٩) الترمذي، محمد بن عيسى، **الجامع الصحيح سنن الترمذي**، كتاب الأطعمة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، رقم (١٧٩٧)، ج ٤، ص٢٥٥.

٤٠) ابن رجب، **شرح علل الترمذي، المصدر السابق نفسه**، م٢، ص٦٧٥.

٤١) البخاري، **الجامع الصحيح**، مصدر سابق، كتاب الوكالة، رقم (٢٣٠٩)، ج٣، ص١٠٠.

٤٢) ابن حجر، أحمد بن علي،**فتح الباري شرح صحيح البخاري**، (١٣٧٩)، دار المعرفة، بيروت، م٤، ص٣٨٢.

٤٣) الشمالي، جمع المفترق، **المصدر السابق نفسه**، ص١٠.

٤٤) ابن حجر، فتح الباري، **المصدر السابق نفسه**، م٤، ص٣٨٢.

٤٥) ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء الكتب العربية، ص٢٨٤.

٤٦) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، **الكفاية في علم الرواية**،(تحقيق أبو عبد الله السورقي)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ص٣٧٩.

٤٧) **المصدر السابق نفسه.**

٤٨) الصنعاني،محمد بن إسماعيل، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، (تحقيق صلاح بن محمد)، (١٤١٧)، دار الكتب العلمية، بيروت، م٢، ص٣٨٢.

٤٩) ابن عبد البر، عمر يوسف،**التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**،(تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري)، مؤسسة القرطبه، م٢٤، ص٣٩٥.

٥٠) القاضي عياض عياض بن موسى،**كتاب الشفا**،(١٩٥٢)، الطبعة الأولى، البابي الحلبي، مصر، ج١، ص٣٩٥.

٥١) ابن كثير، إسماعيل بن كثير، **اختصار علوم الحديث ومعه الباعث الحثيث**، ط٣، دار التراث، القاهرة.

(٤٢) ابن حجر، أحمد بن علي، **تهذيب التهذيب**، الطبعة الأولى، حيدر آباد، الهند، م٨، ص٤١٤.

(٤٣) ابن رجب، شرح علل الترمذي، **المصدر السابق نفسه**، الطبعة الأولى، م٢، ص٨١٤.

(٤٤) **المرجع السابق نفسه**، ص٨١٤.

(٤٥) بشير، علي عمر، **منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث**، مرجع سابق، ص٣٧١.

(٤٦) ابن حنبل، أحمد بن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، (تحقيق وصي الله عباس)، (١٤٠٨)، المكتب الإسلامي، بيروت،رقم (١٤٨٤)، ج١، ص٣٩.

(٤٧) **المصدر السابق نفسه**، رقم (٢٢٥٨)، ج٢، ص٢٢٩.

(٤٨) ابن رجب، شرح علل الترمذي، **المصدر السابق نفسه**، ج٢، ص٨١٥.

(٤٩) أي اغسلوها. **شرح النووي (١٣/٨٠)**.

(٥٠) الترمذي، محمد بن عيسى، **سنن الترمذي**، (تحقيق أحمد محمد شاكر)،دار إحياء التراث العربي، بيروت، رقم(١٧٩٧)، ج٤، ص٢٥٥.

(٥١) ابن رجب، شرح علل الترمذي، **المصدر السابق نفسه**، ص١، ج٣٨٨.

(٥٢) الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، ص٣٧٩.

(٥٣) البيهقي، **السنن الكبرى، المصدر السابق نفسه**، م٥، ص١٣١.

(٥٤) الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، ص٣٧٩.

(٥٥) مسلم، الصحيح، **المصدر السابق نفسه**، كتاب الرضاع، رقم (٢٣٢٣)، م٦، ص٦٩.

(٥٦) أحمد، **المسند**، مصدر سابق، م٢، ص١٦٧.

(٥٧) ابن كثير، الباعث الحثيث، **المصدر السابق نفسه**، ص١٢٣.

(٥٨) السخاوي، فتح المغيث، **المصدر السابق نفسه**، م٣، ص٢٠٩.

(٥٩) الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية، المصدر السابق نفسه**، ص٥٣٧، وانظر ياسر الشمالي، **جمع المفترق، المصدر السابق نفسه**، ص(٦٤-٦٧).

(٦٠) ابن حجر، **تهذيب التهذيب، المصدر السابق نفسه**، م٩، ص٣٩٧.

(٦١) البخاري، **الجامع الصحيح، المصدر السابق نفسه**، كتاب التفسير، رقم (٤٧٥٠)، ج٦، ص١٠١.

(٧٢) ياسر الشمالي، **جمع المفترق، المصدر السابق نفسه**، ص٧٩.

(٧٣) البخاري، **التاريخ الكبير (٤/٢٤٤).**

(٧٤) البخاري، **الجامع الصحيح، المصدر السابق نفسه**، كتاب فرض الخمس، رقم (٣١١٤)، ج٤، ص٨٤.

(٧٥) **المصدر السابق نفسه، كتاب فرض الخمس**، رقم (٣١١٤)، ج٤، ص٨٤.

(٧٦) ابن حجر، **فتح الباري، المصدر السابق نفسه**، م٦، ص١٦٥.

(٧٧) ابن حجر، **تهذيب التهذيب، المصدر السابق نفسه**، م٦، ص٦٧.

(٧٨) الخليلي، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، ص٤١٧.

(٧٩) ابن حجر، **فتح الباري، المصدر السابق نفسه**، ص٣٩٧.

(٨٠) مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب الجهاد والسير، رقم (١٧٨٩)، ج٣، ص١٤١٥.

(٨١) الترمذي، **السنن، المصدر السابق نفسه**، كتاب الأطعمة، رقم (١٧٩٧)، م٤، ص٢٢٥.

(٨٢) الخليلي، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، مرجع سابق، م١، ص٤١٧.

(٨٣) ابن حجر،**تقريب التهذيب، المصدر السابق نفسه**، ص٤٦٧.

(٨٤) أحمد، **المسند، المصدر السابق نفسه**، رقم(١١٨١٣)، م٤، ص١٧١.

(٨٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب، المصدر السابق نفسه**، م٩، ص٤٣.

(٨٦) ابن رجب، **شرح العلل، المصدر السابق نفسه**، م٢، ص٦٧٤.

(٨٧) ابن حجر، **تهذيب التهذيب، المصدر السابق نفسه**، م٩، ص٤٦.

(٨٨) ابن سيد الناس، محمد بن عبد الله، **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**، (١٩٨٢)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، م١، ص٢٠.

(٨٩) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد،**تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، (تحقيق عمر عبد السلام تدمري)، (١٤٠٧)، لبنان، بيروت، ص٥٩١.

(٩٠) الذهبي، محمد بن أحمد، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، (تحقيق عمر عبد السلام تدمري)، (١٩٨٧)، دار الكتاب العربي، م٣، ص٦٦٣.

(٩١) الواقدي، **المغازي، المصدر السابق نفسه**، م٢، ص٥٥٢.